

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

الجلسة العامة ٨٣

الأربعاء، ٢٢ آيار/مايو ٢٠١٩، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيدة إسبينوسا غارسييس (إكوادور)

تقرر ذلك.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة ٣، المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أن تحيل البند ٢٩ إلى اللجنة الثالثة. ولتمكين الجمعية العامة من البت على وجه السرعة في مشروع القرار، سيكون من الضروري النظر في البند ٢٩ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة والشروع فوراً في النظر فيه.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في النظر في البند ٢٩ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة والشروع فوراً في النظر فيه؟

تقرر ذلك (المقرر ٥٠٤/٧٣ بء)

البند ٢٩ من جدول الأعمال (تابع)

النهوض بالمرأة

مشروع القرار (A/73/L.86)

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أستعري انتباه الجمعية العامة إلى مشروع القرار A/73/L.86، الذي تم توزيعه فيما يتصل بالبند ٢٩ من جدول الأعمال المعنون "النهوض بالمرأة".

يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند ٢٩ من جدول الأعمال في جلستها العامة الـ ٥٥، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ولكي تبت الجمعية العامة في مشروع القرار المعروض عليها اليوم، سيكون من الضروري إعادة فتح باب النظر في البند ٢٩ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة فتح باب النظر في البند ٢٩ من جدول الأعمال؟

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1914874 (A)



القرار. ويشارك في تقديم مشروع القرار الآن ١٠٣ من الدول الأعضاء، ولا يزال باب المشاركة في تقديمه مفتوحا. وتطلع إلى النجاح في اعتماده ونعول على الدعم المتواصل من جميع الدول الأعضاء.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكافو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): يقدم البيان التالي وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

تقرر الجمعية العامة، بموجب أحكام الفقرة ١ من مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، بغية الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومن ثم التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، أن تعقد اجتماعا رفيع المستوى للجمعية لمدة يوم واحد على هامش المناقشة العامة للجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، وأن تأخذ الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى شكل موجز يعده الرئيس.

وعملا بالطلب الوارد في الفقرة ١، وبعد إجراء مشاورات مع الأمانة الفنية، لا يعرف ما إذا كان الاجتماع الرفيع المستوى المقترح لمدة يوم واحد، بصيغته الحالية، سيعقد قبل المناقشة العامة أم بالتزامن معها. وعلاوة على ذلك، لم يحدد عدد الجلسات اللازم عقدها للإعداد للاجتماع الرفيع المستوى المزمع عقده ليوم واحد. ونظرا لعدم طرح طرائق لعقد الاجتماعات، فليس من الممكن في الوقت الحاضر تقدير ما سيترتب على الاحتياجات الناشئة لعقد الجلسات وإعداد الوثائق من آثار محتملة من حيث التكلفة.

و بناء على ما يتقرر بشأن طرائق وشكل ونطاق الاجتماعات، سيقدم الأمين العام التكاليف ذات الصلة

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كينيا ليعرض مشروع القرار A/73/L.86.

السيدة موانغي (كينيا) (تكلم بالإنكليزية): يتشرف وفد بلدي بمخاطبة الجمعية العامة بشأن البند ٢٩ من جدول الأعمال، المعنون "النهوض بالمرأة"، لعرض مشروع القرار A/73/L.86 المعنون "الذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة"، على الجمعية للنظر فيه.

اجتمعت عشرات الآلاف من النساء من جميع أنحاء العالم، قبل أربعة وعشرين عاما، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، في بيجين لوضع مجموعة واضحة من الالتزامات بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة. والوثيقة التي انبثقت عن ذلك الاجتماع هي إعلان ومنهاج عمل بيجين، الذي حدد ١٢ مجالا من مجالات الاهتمام. وتعهدت الحكومات بالتزامات محددة لضمان عدم ترك أي امرأة أو فتاة خلف الركب فيما يتعلق بتنميتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، من بين المجالات الأخرى.

وسيصادف عام ٢٠٢٠ مرور ٢٥ سنة منذ ذلك المؤتمر التاريخي. وسيكون عاما للاستعراضات على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل تقييم ما قطعناه من أشواط في السعي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في كل مكان. ويهدف مشروع القرار إلى إحياء ذكرى ذلك المؤتمر العالمي التاريخي بعقد اجتماع رفيع المستوى على هامش المناقشة العامة للجمعية في دورتها الخامسة والسبعين. وكما قد يعلم الأعضاء، فإن مشروع القرار متابعة لتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة في قراره ٩/٢٠١٩ الذي يدعو الجمعية العامة إلى عقد هذا الاجتماع.

وتظل كينيا ملتزمة بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. ونشكر جميع الوفود على مشاركتها البناءة ودعمها الكبير خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع

موزمبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، هايتي، هولندا، اليونان.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية

تقرر اعتماد مشروع القرار A/73/L.86 ؟

اعتمد مشروع القرار A/73/L.86 (القرار ٧٣/٢٩٤).

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): يسرني بالغ السرور أن

الجمعية العامة قررت بتوافق الآراء عقد اجتماع رفيع المستوى في عام ٢٠٢٠ للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين. وأثني على كينيا لقيادتها للجهود للتوصل إلى القرار ٧٣/٢٩٤، كما أثني على مقدميه العديدين من جميع المناطق. وفي وقت تتزايد فيه الشواغل المتعلقة بحقوق المرأة، من الأهمية بمكان أن توجه الجمعية، وهي أكثر هيئات الأمم المتحدة تمثيلا، رسالة قوية مفادها أننا بالفعل برلمان للبشرية جمعاء، بما في ذلك النساء والفتيات.

إن إعلان ومنهاج عمل بيجين، الذي أقرته جميع الدول الأعضاء في عام ١٩٩٥، لا يزال ذا أهمية كبرى اليوم لما يتضمنه من رؤية وطموح وتركيز على إجراءات عملية بشأن الفقر والتعليم والصحة والعنف والنزاع المسلح والاقتصاد والسلطة وصنع القرار والآليات المؤسسية وحقوق الإنسان والإعلام والبيئة والطفلة. وبعد مرور ٢٥ عاما بالكاد، يمكننا أن نفخر بالتقدم الذي أحرزناه من خلال الأهداف الإنمائية للألفية - خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ الآن - وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي سيكون عمره ٢٠ عاما في العام القادم، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي أنشأتها الجمعية العامة قبل عقد تقريبا. ومع ذلك، فإن منهاج عمل بيجين لا يزال ذا أهمية كبيرة لأن التقدم كان بطيئا للغاية.

وكما سمعنا في لجنة وضع المرأة هذا العام، إذا استمر معدل التقدم بالتوتيرة الحالية، سيستغرق الأمر ١٠٨ سنوات - أكثر

لتلك الاحتياجات وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، سيتعين تحديد موعد عقد الاجتماعات بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

وعليه، فلن تترتب عن اعتماد مشروع القرار A/73/L.86

أي آثار في الميزانية البرنامجية.

وستتاح نسخة من البيان الذي تلوته للتو على بوابة

.PaperSmart

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): تبت الجمعية الآن في

مشروع القرار A/73/L.86، المعنون "الذكرى الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة".

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات)

(تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة A/73/L.86، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع القرار: الأرجنتين، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، بربادوس، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، توغو، توفالو، تونس، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، الدانمرك، رواندا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، السويد، صربيا، الصومال، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، قبرص، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، ليبيا، ليختنشتاين، ليسوتو، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس،

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل السنغال ليعرض مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1.

السيد نيانغ (السنغال) (تكلم بالفرنسية): بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، يشرفني أن أعرض، في إطار البند ٨٨ من جدول الأعمال، مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥".

وتسجلاً للموقف، باتخاذ القرار ٢١٩٢/٧١، في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، طلبت الجمعية العامة، وفقاً لأحكام المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة، إلى محكمة العدل الدولية، عملاً بالمادة ٦٥ من النظام الأساسي للمحكمة، أن تصدر فتوى بشأن السؤالين التاليين. أولاً، هل اكتملت عملية إنهاء الاستعمار بصورة قانونية عندما مُنحت موريشيوس الاستقلال في عام ١٩٦٨، بعد فصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس ومع مراعاة القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؟ ثانياً، ما هي التبعات بموجب القانون الدولي المترتبة على استمرار المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في إدارة أرخبيل شاغوس، بما في ذلك ما يتعلق بعجز موريشيوس عن تنفيذ برنامج لإعادة توطين رعاياها في أرخبيل شاغوس، ولا سيما ذوي الأصل الشاغوسي؟

إن مشروع القرار المعروض اليوم هو متابعة لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥، الصادرة في ٢٥ شباط/فبراير (انظر A/73/773). ووفقاً للفتوى، فإن عملية إنهاء استعمار موريشيوس لم تكتمل بصورة قانونية عندما حصلت موريشيوس على الاستقلال في عام ١٩٦٨، في أعقاب فصل أرخبيل شاغوس. وفي هذا الصدد، تدعو المحكمة بشكل لا لبس فيه المملكة المتحدة إلى إنهاء إدارتها لأرخبيل شاغوس بأسرع ما يمكن.

من قرن - لسد الفجوة الجنسانية العالمية، و ٢٠٢ سنة لتحقيق التكافؤ الاقتصادي بين الجنسين. وما من بلد واحد حقق المساواة بين الجنسين. ولا تزال النساء في كل مناطق العالم يحرمن من حقوقهن واحتياجاتهن الأساسية، ولا يمكننا أن نعتبر المكاسب التي حققناها من قبيل المسلمات. لقد تغير المشهد بشكل كبير في العديد من المجالات التي يشملها مؤتمر بيجين، خاصة فيما يتعلق بالإعلام والبيئة وحقوق الإنسان. والارتداد وارد بالفعل.

لذلك، فإن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين تمثل فرصة ذهبية لتجديد الالتزام بحقوق المرأة وتمكينها، والارتقاء إلى مستوى التحديات، القديمة والجديدة، واستعادة جدول الأعمال. وكرييس للجمعية العامة، سأشجع على الفور في الأعمال التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى، وتعيين مسيرين لقيادة المشاورات بشأن الترتيبات التنظيمية. وإني أعول على جميع الدول الأعضاء لتقديم الدعم لهم والتأكد من أن هذا الاجتماع سيفضي إلى نتائج إيجابية على أرض الواقع.

إن الأمم المتحدة ستبلغ عامها الخامس والسبعين في العام القادم. فلنبعث برسالة قوية بأن المنظمة ستمضي قدماً في المستقبل، وأكثر من أي وقت مضى، في حماية ودعم وتمكين النساء والفتيات ولن تترك أحداً يتخلف عن الركب.

(تكلمت بالإسبانية)

بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٢٩ من جدول الأعمال.

البند ٨٨ من جدول الأعمال

طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥

مذكرة من الأمين العام (A/73/773)

(ب) مشروع قرار (A/73/L.84/Rev.1)

٢٠١٨. وفي تلك المناسبة، أكدت المفوضية على أن ولاية الاتحاد الأفريقي للحفاظ على السلامة الإقليمية لأفريقيا وتقرير المصير فيها مستمدة من صكوكه القانونية ومن مساهمة أفريقيا في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة. وفي هذا الصدد، حثّ الاتحاد محكمة العدل الدولية على الاضطلاع بمسؤولياتها بوصفها الهيئة العليا للعدالة الدولية. ولذلك فإن النهج الذي تتبعه الدول الأفريقية في الأمم المتحدة هو جزء من الجهود التي تبذلها جميع الدول الأفريقية لتمكين دولة واحدة، هي عضو في الاتحاد الأفريقي وكذلك في الأمم المتحدة، من ممارسة سيادتها الكاملة على جميع أراضيها، وفقاً للقانون الدولي.

لفترة طويلة جداً، ظلّت أفريقيا ضحية للاسترقاق والاستعمار. ومن المؤكّد أن إدامة حالة غير مكتملة من إنهاء الاستعمار لا تتفق مع ميثاق الأمم المتحدة، أو تتماشى مع القانون الدولي. وبناء على ذلك، فإن فتوى محكمة العدل الدولية تهدف إلى مساعدة الجمعية العامة، وفقاً لولايتها، في جهودها الرامية إلى المساهمة بشكل كبير في تعزيز سيادة القانون الدولي واحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وكما أشارت المحكمة، فإن الأمر يتوقف الآن على هذه الهيئة لتولي زمام فتوى المحكمة، بغية اقتراح ترتيبات عملية لإتمام إنهاء استعمار جمهورية موريشيوس.

ولا حاجة إلى الإشارة إلى أن سيادة القانون هي في الواقع جزء لا يتجزأ من القيم الأساسية العالمية غير القابلة للتجزئة ومبادئ الأمم المتحدة. إن مشروع القرار هذا ليس تعبيراً صادقاً عن الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية وحسب، بل وطلبٌ لتنفيذ استنتاجات المحكمة بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥. ولذلك سيكون التصويت تأييداً لمشروع القرار هو تصويت للمبادئ المكرّسة في ميثاق الأمم المتحدة، التي لا تزال توجّه عمل المنظمة فيما يتعلق بمبدأ تقرير المصير. كما أن التصويت تأييداً لمشروع القرار تأكيداً على أن محكمة العدل الدولية هي الهيئة القانونية الرئيسية للأمم المتحدة، فضلاً عن دورها الحاسم وذو الأهمية في القانون الدولي.

وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ١٥١٤ (د-١٥)، المؤرّخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، أعلنت أن كل محاولة تستهدف التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لبلد ما، تكون متنافية ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. وقد دعا القرار ٢٠٦٦ (د-٢٠)، الذي اتخذ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥، والذي يتناول موريشيوس تحديداً، المملكة المتحدة إلى عدم إتيان أي عمل من شأنه تمزيق أوصال إقليم جزيرة موريشيوس وانتهاك سلامته الإقليمية.

وفي العديد من القرارات بشأن هذه المسألة، جدد مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في الاتحاد الأفريقي التأكيد على تصميمه على مواصلة وتكثيف جهوده الرامية إلى الإنهاء الكامل لاستعمار موريشيوس، وفقاً للقانون الدولي. وفي الدورة العادية الثامنة والعشرين لمؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي، الذي عُقد في أديس أبابا يومي ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أكد رؤساء الدول والحكومات من جديد، على أساس قراري الجمعية العامة اللذين أشرت إليهما للتو، على الحاجة إلى إتمام إنهاء استعمار جمهورية موريشيوس وتمكينها من الممارسة الكاملة لسيادتها على أرخبيل شاغوس، بما فيه ديغغو غارسيا.

وقرر مؤتمر رؤساء الدول أيضاً تقديم الدعم الكامل للإجراءات التي اتخذتها حكومة جمهورية موريشيوس على مستوى الأمم المتحدة لكي تُصدر محكمة العدل الدولية فتوى بشأن الآثار القانونية المترتبة على فصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس.

وينبغي الإشارة أيضاً إلى أن مفوضية الاتحاد الأفريقي قد شاركت مشاركة كاملة في العملية المفضية إلى إصدار فتوى من محكمة العدل الدولية برمتها. وأصدرت المفوضية أول بيان خطي لها في ١ آذار/مارس ٢٠١٨، وبيّنها الخطي الثاني في أيار/مايو ٢٠١٨، قبل مرافعاتها الشفوية في لاهاي في أيلول/سبتمبر

أرخبيل شاغوس، وكذلك حق العودة بالنسبة لمواطني موريشيوس الذين أبعدهم المملكة المتحدة قسراً من الأرخبيل. وفي هذا الصدد، رحب الوزراء بالحكم الصادر عن هيئة التحكيم المشكّلة بموجب المرفق السابع من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في القضية المرفوعة من جمهورية موريشيوس ضد المملكة المتحدة، والذي ينص على أن المحمية البحرية أنشئت بصورة غير قانونية من منظور القانون الدولي.

وأشار الوزراء إلى اتخاذ القرار ٢٩٢/٧١، الذي طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥، فضلاً عن الطلب الصادر عن المحكمة في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٧، والذي دعت من خلاله الأمم المتحدة والدول الأعضاء إلى تقديم مذكرات خطية.

ولجميع تلك الأسباب، نرحب بالفتوى الواضحة التي لا لبس فيها الصادرة عن محكمة العدل الدولية في ٢٥ شباط/فبراير، بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، وفقاً لأحكام القرار ٢٩٢/٧١. وندعو المملكة المتحدة إلى إنهاء سيطرتها على أرخبيل شاغوس في أقرب وقت ممكن.

في الختام، تدعو حركة بلدان عدم الانحياز، بدافع من روح التضامن التي توحدنا في الدفاع عن حق الشعوب في تقرير المصير، إلى دعم الإجراءات التي بدأتها مجموعة الدول الأفريقية، بموجب البند ٨٨، بغية دعم التعجيل بإنجاز عملية إنهاء استعمار جمهورية موريشيوس.

خطاب السيد برافند كومار جوغوث، رئيس الوزراء ووزير الشؤون الداخلية، والاتصالات الخارجية ووحدة التنمية الوطنية، ووزير المالية والتنمية الاقتصادية في جمهورية موريشيوس

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): تستمع الجمعية الآن إلى خطاب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الداخلية والاتصالات

وبالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، فأني أحثّ جميع الدول الأعضاء على اختيار العدالة واحترام سيادة القانون من خلال التصويت تأييداً لمشروع القرار هذا، بغية مساعدة أفريقيا في التغلب على صدمات الماضي الاستعماري المؤلم.

السيد مونكادا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): تتشرف جمهورية فنزويلا البوليفارية أن تتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز البالغ عددها ١٢٠ دولة. ونعرب عن تقديرنا إزاء عقد هذه الجلسة المكرسة لمسألة بالغة الأهمية بالنسبة للحركة.

إن رفض الاستعمار هو أحد المبادئ التأسيسية لحركة عدم الانحياز. وكان الكفاح من أجل التحرير هو العامل الرئيسي في توحيد الدول المستقلة حديثاً في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية. ولا يزال دعم الحركة لمبادرات إنهاء الاستعمار ثابتاً. ومنذ إنشائها، في عام ١٩٦١، أبقّت الدول الأعضاء على موقفها المبدئي فيما يتعلق بحق تقرير المصير للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي والهيمنة الاستعمارية. ونحن نقرب من نهاية العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار في عام ٢٠٢٠، وثمة حاجة واضحة وملحة إلى تحرير الشعوب من الاستعمار. وخلال المؤتمر الوزاري الذي عُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٨، اتفق وزراء الحركة على ما يلي:

لقد أكدوا مجدداً أن أرخبيل شاغوس - بما في ذلك جزيرة ديبغو غارسيا، الذي اقتطعته الدولة المستعمرة بصورة غير قانونية من أراضي موريشيوس، في انتهاك للقانون الدولي والقرارين ١٥١٤ (د-١٥) و ٢٠٦٦ (د-٢٠) - جزء لا يتجزأ من أراضي جمهورية موريشيوس. وأشار الوزراء، ببالغ القلق إلى أنه على الرغم من المعارضة القوية التي أعربت عنها جمهورية موريشيوس، سعت المملكة المتحدة إلى إنشاء محمية بحرية في محيط أرخبيل شاغوس، معنة في انتهاك السلامة الإقليمية لجمهورية موريشيوس وممانعة ذلك البلد من ممارسة سيادته على

كما أود أن أعرب عن خالص الشكر والامتنان لجميع الدول الأعضاء التي شاركت في مختلف مراحل العملية التي قامت بها محكمة العدل الدولية. فقد ساهمت بلدان من جميع مناطق العالم، وكذلك الاتحاد الأفريقي، في العملية مما سمح للمحكمة بالاستماع إلى جميع وجهات النظر بشأن هذه المسألة والنظر فيها. كما نشكر الأمين العام على الملف الشامل الذي أعدته الأمانة العامة لذلك الغرض.

وأود أن أشير إلى المسألتين اللتين طُلب إلى محكمة العدل الدولية إصدار فتوى بشأنهما. أولاً، هل اكتملت عملية إنهاء استعمار موريشيوس بصورة قانونية عندما مُنحت موريشيوس الاستقلال في عام ١٩٦٨، بعد فصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس ومع مراعاة القانون الدولي، بما في ذلك الالتزامات الواردة في القرارات ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، و ٢٠٦٦ (د-٢٠) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٢٢٣٢ (د-٢١) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، و ٢٣٥٧ (د-٢٢) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧؟

ثانياً، ماهي، بموجب القانون الدولي، بما في ذلك الالتزامات الواردة في تلك القرارات، التبعات المترتبة على استمرار المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في إدارة أرخبيل شاغوس، بما في ذلك ما يتعلق بعجز موريشيوس عن تنفيذ برنامج لإعادة توطين رعاياها في أرخبيل شاغوس، ولا سيما ذوو الأصل الشاغوسي؟

وفيما يتعلق بالسؤال الأول، ذكرت المحكمة أن عملية إنهاء استعمار موريشيوس، مع مراعاة القانون الدولي، فإن لم تكتمل بصورة قانونية عندما حصلت على الاستقلال في عام ١٩٦٨ بعد فصل أرخبيل شاغوس. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني، ذكرت المحكمة أنها ترى أن المملكة المتحدة ملزمة بإنهاء إدارتها لأرخبيل شاغوس بأسرع ما يمكن. وفيما يتعلق بالآثار القانونية المترتبة

الخارجية والتنمية الوطنية، ووزير المالية والتنمية الاقتصادية في جمهورية موريشيوس.

اصطحب السيد برافند كومار جونغوث، رئيس الوزراء ووزير الشؤون الداخلية والاتصالات الخارجية والتنمية الوطنية، ووزير المالية والتنمية الاقتصادية في جمهورية موريشيوس، إلى المنصة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): يسرني عظيم السرور أن أرحب بدولة السيد برافند كومار جونغوث، رئيس الوزراء ووزير الشؤون الداخلية والاتصالات الخارجية والتنمية الوطنية، ووزير المالية والتنمية الاقتصادية في جمهورية موريشيوس، وأن أدعوه إلى مخاطبة الجمعية.

السيد جونغوث (موريشيوس) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يؤيد البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لجمهورية السنغال بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية الأعضاء في الأمم المتحدة.

في البداية، أود أن أكرر الإعراب عن تقديرنا العميق لاتخاذ الجمعية العامة للقرار ٢٩٢/٧١، في حزيران/يونيه ٢٠١٧ بأغلبية ساحقة، والذي طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥.

وترحب موريشيوس بالفتوى الصادرة بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، والتي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٢٥ شباط/فبراير. فهذه الفتوى التاريخية تؤكد على الموقف الثابت لموريشيوس وأفريقيا القائل بأن إنهاء استعمار موريشيوس لم يكتمل بعد، ولن يكتمل حتى تتمكن موريشيوس من ممارسة السيادة على أرخبيل شاغوس، وهو المنطقة التي خلصت قضاة محكمة العدل الدولية بالإجماع إلى أنها جزء لا يتجزأ من أراضي موريشيوس.

سادسا، جميع الدول الأعضاء لها مصلحة قانونية في حماية الحق في تقرير المصير، الذي يعتبر احترامه التزاما يسري على الجميع.

سابعاً، يجب على الجمعية العامة البت في الطرائق اللازمة لكفالة إنهاء استعمار موريشيوس، ويتعين على جميع الدول الأعضاء التعاون مع الأمم المتحدة لوضع تلك الطرائق موضع التنفيذ.

ثامناً، إن مسألة إعادة توطين رعايا موريشيوس في أرخبيل شاغوس، بمن فيهم أولئك المنحدرون من جزر شاغوس، مسألة تتعلق بحماية حقوق الإنسان للأشخاص المعنيين ينبغي للجمعية العامة أن تعالجها أثناء إكمال إنهاء استعمار موريشيوس.

وهذه النتائج تظهر خطورة ونطاق الفعل غير المشروع بموجب القانون الدولي الذي ارتكبه السلطة الاستعمارية في الاضطلاع بفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ والإبقاء على أرخبيل شاغوس باعتباره مستعمرة منذ ذلك الحين. وقد وصفت المحكمة ذلك بأنه عمل غير قانوني له طابع مستمر تترتب عليه مسؤولية دولية للدولة المستعمرة.

وكنا نأمل أن يسارع أي بلد يثبت ضلوعه في الاستمرار في ارتكاب فعل غير قانوني من جانب أعلى محكمة في العالم بإصلاح ذلك والالتزام بإنهاء سلوكه غير القانوني. وفي الواقع، خلال الاجتماع الرفيع المستوى مع المملكة المتحدة، اقترحت موريشيوس العمل عن كثب مع المملكة المتحدة من أجل تقديم مشروع قرار مشترك من شأنه أن يعود بالنفع المتبادل على الطرفين مع مراعاة الشواغل الأمنية للمملكة المتحدة والاستنتاجات الواردة في فتوى محكمة العدل الدولية. وقد قدمنا اقتراحنا في إطار روح الصداقة الكبيرة بين موريشيوس والمملكة المتحدة وفي إطار بالغ الاحترام والتقدير الذي نشعر به في موريشيوس تجاه المملكة المتحدة بوصفها نصيراً لاحترام سيادة القانون.

على الدول، أعربت المحكمة عن رأيها أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون مع الأمم المتحدة من أجل إكمال إنهاء استعمار موريشيوس.

والفتوى واضحة ولا لبس فيها ولا تترك مجالاً لأي شك أو تفسير آخر. وهي حاسمة. وبالإضافة إلى تلك الاستنتاجات الصريحة، خلصت المحكمة إلى بعض النتائج التي تجدر الإشارة إليها. وأود أن أذكر بعضها.

أولاً، لقد كان أرخبيل شاغوس، خلال فصله عن موريشيوس في عام ١٩٦٥، يشكل بصورة واضحة جزءاً لا يتجزأ من أراضي موريشيوس.

ثانياً، شكل الحق في تقرير المصير وسلامة الأراضي جزءاً أساسياً من القانون الدولي العربي عندما فككت موريشيوس في عام ١٩٦٥. واعترف بوجود ذلك الحق في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) الذي اتخذ بأغلبية ساحقة وبدون معارضة أي عضو له في عام ١٩٦٠. وأوضح القرار ١٥١٤ (د-١٥) أن فصل جزء من إقليم مستعمر دون موافقة الشعب المعني يشكل انتهاكاً للقانون الدولي.

ثالثاً، كانت موريشيوس، في وقت فصلها، مستعمرة خاضعة لسلطة المملكة المتحدة، ولم يكن لممثلي موريشيوس سلطة تشريعية أو تنفيذية حقيقية. لذلك لا يمكن الحديث عن اتفاق دولي، عندما يكون أحد طرفيه، أي موريشيوس، التي يقال إنها تنازلت عن الإقليم لصالح المملكة المتحدة، خاضعاً لسلطة الطرف الأخرى.

رابعاً، كان فصل أرخبيل شاغوس، بالتالي، لا يقوم على أساس التعبير الحر والصادق عن إرادة شعب موريشيوس.

خامساً، إن المملكة المتحدة ملزمة بإنهاء إدارتها لأرخبيل شاغوس بأسرع ما يمكن، بما يمكن موريشيوس من إكمال إنهاء استعمار إقليمها.

المتحدة من جانب واحد لموريشيوس في عام ١٩٦٥ كانت ملزمة قانونا للمملكة المتحدة.

ربما تدعي بعض الدول الأعضاء أن الفتوى ليست ملزمة قانونا لأي دولة. ولكن كان صحيحا أنه، خلافا للحكم الصادر عن المحكمة في قضية خلافية، وهي في حد ذاتها مصدر التزام دولي للأطراف بهذه الإجراءات، فإن الفتوى بيان رسمي قانوني صادر عن أعلى سلطة قانونية في منظومة الأمم المتحدة، وأكثر المؤسسات القضائية احتراماً في العالم. على الرغم من أن الفتوى نفسها لا يمكن أن تفرض التزاماً قانونياً جديداً، فيمكنها أن تقر وتؤكد - كما فعلت في الواقع - التزامات قانونية قائمة نابعة من القانون الدولي.

في هذه القضية بالذات، قضت المحكمة بأن مصدر الالتزامات القانونية هو حق الشعوب في تقرير المصير الذي انتهكته المملكة المتحدة بانتزاع أرخبيل شاغوس من موريشيوس دون موافقة شعب موريشيوس. وترى المحكمة أن المملكة المتحدة ملزمة الآن بموجب القانون الدولي بإنهاء إدارتها الحالية غير المشروعة في أسرع وقت ممكن، من أجل إتمام عملية إنهاء استعمار موريشيوس.

لذلك ليس من الصواب القول بأن الفتوى لا ترتب آثاراً قانونية. وكل دولة، بما فيها المملكة المتحدة، ملزمة بالامتثال للقانون الدولي. وهناك أيضاً آثار مترتبة على الدول الأعضاء، لأن المحكمة أقرت بأن عليها أن تتعاون مع الجمعية العامة في تحقيق إنهاء استعمار موريشيوس. وهناك آثار أيضاً بالنسبة للجمعية العامة، والأمم المتحدة، وجميع وكالاتها المتخصصة، التي لا يمكنها أن تتجاهلها أو تتصرف بطريقة تتنافى مع الاستنتاجات القانونية الصادرة عن أعلى جهاز قضائي في منظومة الأمم المتحدة.

إن مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، المقدم بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، يجسد ثقة أفريقيا والعديد من الدول

وبسبب هذا التقدير الكبير الذي نكنه للمملكة المتحدة، على الرغم من مركزنا باعتبارنا جمهورية داخل الكومنولث، احتفظنا بإمكانية استخدام مواطنينا للجنة القضائية للمجلس الملكي الخاص في المملكة المتحدة كأعلى محكمة للاستئناف.

وفي ظل هذه الظروف، تشعر موريشيوس بخيبة أمل إزاء الموقف الذي اتخذته المملكة المتحدة، وكذلك زعيم معارضة صاحبة الجلالة في المملكة المتحدة، الذي أوضح احترامه ودعمه لاستنتاجات المحكمة. ونشعر بخيبة أمل أكبر لأننا نرى أنه وفقاً لجميع الحجج، سواء القضائية أو الموضوعية، والتي رفضتها المحكمة جملة وتفصيلاً، تتكرر هنا وبقوة أكبر الآن من أي وقت مضى. ونشعر كما لو أننا في عام ١٩٦٥ مرة أخرى. وفي ذلك الوقت، تم الفصل تحت الإكراه وعُرض على الأمم المتحدة كأمر واقع، كما تبين الوثائق المتزامنة.

وفي هذه المرة، يُرر الفصل بتحدي سلطة الجمعية العامة لإحالة السؤالين إلى محكمة العدل الدولية وتقويض سلطة المحكمة نفسها. وهذه حالة مؤسفة حقاً، وحالة يجب أن تكون موضع اهتمام كل دولة عضو في الأمم المتحدة. وكما نعلم جميعاً، قضت المحكمة بأغلبية ساحقة بأن السؤالين قد أُحِيلَا على النحو المناسب إليها من الجمعية العامة وأنه لا يوجد سبب للامتناع عن الإجابة عليهما.

كما أشير إلى أنه، خلافاً لمحكمة العدل الدولية، التي من الواضح أنها رفضت اتفاق عام ١٩٦٥ الذي أدعت المملكة المتحدة آنذاك أن ممثلي موريشيوس تنازلوا فيه عن أرخبيل شاغوس لصالح المملكة المتحدة، فإن هيئة التحكيم المشكلة بموجب المرفق السابع من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي استمعت إلى قضية موريشيوس ضد المملكة المتحدة بشأن الإعلان الانفرادي لمنطقة محمية بحرية حول أرخبيل شاغوس، أكدت صحة ذلك الاتفاق. وهذا بعيد كل البعد عن الحقيقة. فما قالته هيئة التحكيم هو أن التعهدات التي قطعتها المملكة

تتذرع المملكة المتحدة باعتباريات الدفاع والأمن لرفض سلطة محكمة العدل الدولية. وتدعي أنه بالإضافة إلى إبقاء الناس في المملكة المتحدة والعالم في مأمن من الإرهاب والجريمة المنظمة، فإن مرفق الدفاع في أرخبيل شاغوس جاهز للاستجابة السريعة والفعّالة في أوقات الأزمات الإنسانية في المنطقة. ووفقا لما تقوله المملكة المتحدة، فإنه لا يمكن تنفيذ هذه المهام إلا تحت سيادتها.

من المهم الإشارة إلى أن المملكة المتحدة، في التقارير التي قدمتها إلى محكمة العدل الدولية، لم ترَ أن من المهم التسليم بأنه ينبغي أن تؤخذ في الحسبان الاعتبارات الأمنية. ومع ذلك، وبعد أن أصدرت المحكمة فتاوها، تُطرح هذه الاعتبارات بوصفها السبب الرئيسي للإبقاء على إقليم ما بطريقة تتنافى مع القانون الدولي.

أما موريشيوس، من جانبها، فقد تعهدت بالتزامات علنية في الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية بأنها مستعدة للدخول في ترتيب طويل الأجل مع الولايات المتحدة، أو مع المملكة المتحدة والولايات المتحدة، يسمح بتشغيل مرفق الدفاع بدون أي عراقيل، وفقا للقانون الدولي. وهذا موقف يحظى بتوافق واسع في الآراء بين جميع الأحزاب السياسية الرئيسية في موريشيوس. ومن شأن هذا الترتيب أن يوفر درجة أعلى من اليقين القانوني فيما يتعلق بتشغيل مرفق الدفاع في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة على امتداد فترة أطول.

لذلك من الصعب فهم موقف المملكة المتحدة، إلا إذا كانت موريشيوس لا تعتبر شريكا موثوقا به - وهو موقف مهين بشدة لموريشيوس ولكل عضو في القارة الأفريقية، وينبغي أن ترفضه جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

إن مشروع القرار المنقح الذي اعتمده المجموعة الأفريقية A/73/L.84/Rev.1 يتضمن ويؤيد في فقرات منطوقه العبارات التي صدرت عن محكمة العدل الدولية بشأن الدعوة إلى إنهاء

الأخرى بمبادئ الأمم المتحدة وقيمتها. وتتمثل إحدى المهام الرئيسية للأمم المتحدة في إنهاء الاستعمار وتقرير المصير لجميع الشعوب. وهذا مبدأ مقدس من مبادئ الأمم المتحدة.

قضت محكمة العدل الدولية بوضوح أن الحق في تقرير المصير قد انتهك، ولم تُكتمل عملية إنهاء الاستعمار في موريشيوس، ويجب على الدولة المستعمرة أن تنهي إدارتها غير المشروعة لأرخبيل شاغوس، وأن جميع الدول الأعضاء مُلزَمة بالتعاون مع الأمم المتحدة لإكمال إنهاء استعمار موريشيوس. إن عدم تقديم الدعم لهذه الوظيفة المهمة للجمعية العامة لن يقل عن تأييد الاستعمار ورفض الحق في تقرير المصير. سيمثل ذلك التحلي تماما عن مسؤوليتنا.

لا يزال الإخلاء القسري لسكان أرخبيل شاغوس، الذي صاحبه اقتطاع غير قانوني لجزء من موريشيوس، يمثل صفحة مظلمة جدا في تاريخ البشرية، وهي أشبه بجريمة ضد الإنسانية. إن هؤلاء رعايا موريشيوس، ومعظمهم الآن في السبعينات والثمانينات من العمر، ويُمنعون بصورة منهجية من العودة إلى مسقط رأسهم. لقد أعطت هذه الفتوى بصيص أمل، وكلفت الجمعية العامة بمعالجة مسألة إعادة توطينهم وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم أثناء إتمام عملية إنهاء استعمار موريشيوس.

لقد التزمت حكومة موريشيوس بتنفيذ برنامج لإعادة التوطين بطريقة تتسق مع احترام كرامتهم وحقوق الإنسان، خلافا لاقتراح حكومة المملكة المتحدة بتقديم دعم نقدي لتحسين أسباب كسب الرزق خارج مسقط رأسهم، والذي رفضوه. والسؤال المطروح الآن هو ما إذا كان المجتمع الدولي، تماشيا مع الالتزام الذي تعهد فيه بعدم تخلف أحد عن الركب، مستعدا لاتخاذ إجراءات تصحيحية، أو السماح بالاستمرار في عمل غير مشروع آخر ينطوي على مسؤولية الدول عن المضي في ذلك العمل.

اصطحب السيد برفند كومار جوغوث، رئيس الوزراء ووزير الشؤون الداخلية، والاتصالات الخارجية ووحدة التنمية الوطنية، ووزير المالية والتنمية الاقتصادية في جمهورية موريشيوس، من المنصة.

السيدة بيرس (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية):
أود أن أوضح، بعد لحظات، سبب معارضة المملكة المتحدة لمشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، الذي عرضه ممثل السنغال نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية. ولكنني، أود أولاً أن أسجل رسمياً في المحضر - ويؤسفني أن رئيس وزراء موريشيوس ليس في مقعده بعد لسماع ذلك - إعراب المملكة المتحدة عن خالص احترامها وتقديرها لموريشيوس وصادقتها العميقة معها. وكان أمر طيب للغاية أن نراه هنا اليوم، رغم أنني لكنت أود أن يكون حدث يتسم بقدر أكبر من التعاون هو الذي جعله يأتي إلى نيويورك.

إن المملكة المتحدة شريك رئيسي لموريشيوس في مجالي التجارة والاستثمار. ونحن ملتزمون ببناء شراكة تجعل موريشيوس تزدهر اقتصادياً، مع التركيز على الخدمات المالية والابتكار والتعليم. لقد قامت رئيسة وزراء بلدي ورئيس الوزراء جوغوث بمناقشة ذلك عندما اجتمعا في لندن في ١٨ آذار/مارس. وأكرر ذلك بسرور اليوم: إن موريشيوس بالنسبة للمملكة المتحدة هي صديق وحليف في جزء مهم من العالم.

يكتسي الحفاظ على أمن واستقرار منطقة المحيط الهندي أهمية بالغة لصون السلم والأمن الدوليين والإقليميين. إلى الشرق يقع مضيق ملقة، الذي عبرته سفن الشحن أكثر من ٨٤ ٠٠٠ مرة في عام ٢٠١٧. وإلى الغرب، يقع خليج عدن، الذي يمر عبره ثمن التجارة العالمية سنوياً. ويؤدي مرفق الدفاع المشترك بين المملكة المتحدة والولايات المتحدة في إقليم المحيط الهندي البريطاني دوراً حيوياً في هذا الجزء المهم من العالم، ضمن جهودنا للحفاظ على أمن وسلامة حلفائنا وأصدقائنا في المنطقة وخارجها، بمن فيهم موريشيوس.

الإدارة الاستعمارية غير المشروعة بأسرع ما يمكن، وطلبت إلى الدول الأعضاء، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية أن تتعاون مع الجمعية العامة في تحقيق إنهاء الاستعمار الكامل لموريشيوس، فضلاً عن الامتناع عن الأعمال التي من شأنها أن تعرقل تنفيذ ذلك الالتزام.

وبما أن المحكمة تركت للجمعية العامة أمر تحديد واعتماد طرائق معينة لتحقيق ذلك الهدف بأسرع ما يمكن، يحدد مشروع القرار مهلة زمنية مدتها ستة أشهر لإنهاء الإدارة الاستعمارية. وهذا الوقت أكثر من كافٍ لإنهاء الإدارة التي لا تضم سوى حفنة من الموظفين الذين لا يقدمون أي خدمات اجتماعية على الإطلاق، ولا توجد خدمات من أي نوع كان خارج القاعدة العسكرية في جزيرة ديبغو غارسيا. ويمكن إنهاء هذا النوع من الإدارة الهيكلية بوتيرة سريعة جداً.

إن رفض أو تجاهل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لاستنتاجات محكمة العدل الدولية ذات الحجية فيما يتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير سيشكل انتكاسة رهيبية، ترقى إلى مستوى التخلي عن التزام الجمعية العامة الطويل الأمد والنبيل بهذا المبدأ الأساسي، لا سيما في هذه اللحظة العصبية من التاريخ.

لكل هذه الأسباب، فإننا نحث الدول الأعضاء على احترام سلامة مؤسسات الأمم المتحدة وقدسيتها محكمة العدل الدولية من خلال التصويت مؤيدين لمشروع القرار المذكور واعتماده بجمام أكبر من القرار ٢٩٢/٧١، الذي اعتمد قبل عامين لطلب فتوى من المحكمة. وبهذه الطريقة سنبعث برسالة واضحة إلى العالم مفادها أن الاستعمار لن يكون مقبولاً بعد الآن.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر رئيس الوزراء ووزير الشؤون الداخلية، والاتصالات الخارجية ووحدة التنمية الوطنية، ووزير المالية والتنمية الاقتصادية في جمهورية موريشيوس، على البيان الذي أدلى به للتو.

تتنفي الحاجة إليه للأغراض الدفاعية، وقد أوجزت للتو تلك الأغراض الدفاعية.

وتحترم المملكة المتحدة الالتزامات التي قطعناها على أنفسنا في اتفاق عام ١٩٦٥. ونحن لا نتفق مع الوصف السابق لذلك الاتفاق. وأعدت حكومة موريشيوس التأكيد على اتفاق عام ١٩٦٥ في مناسبات عديدة منذ استقلالها في عام ١٩٦٨، بما في ذلك من خلال دستورها وقوانينها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن اتفاق عام ١٩٦٥، بما في ذلك الالتزام بالتنازل إن لم تعد هناك حاجة لأغراض الدفاع، اعتُبر ملزماً قانونياً بموجب القرار الصادر عام ٢٠١٥ عن هيئة التحكيم المشكلة بموجب المرفق السابع من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وأود أن أنتقل، إذا جاز لي، إلى قضية الشاغوسيين أنفسهم، وأن أعتنم هذه الفرصة لأعرب مرة أخرى، كما فعلت حكومة المملكة المتحدة الحالية وسابقتها، عن أسف المملكة المتحدة الشديد للطريقة التي تم بها ترحيل الشاغوسيين من إقليم المحيط الهندي البريطاني في أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات. يدعو مشروع القرار المعروض علينا إلى إعادة توطين رعايا موريشيوس، بمن فيهم ذوو الأصل الشاغوسي، في الإقليم. أود أطمئن الجمعية العامة أن المملكة المتحدة قد نظرت بعناية شديدة في مسألة إعادة التوطين. وكلفنا بإجراء دراسة جدوى مستقلة وأجرينا مشاورات عامة مع سكان أرخبيل شاغوس وغيرهم من أصحاب المصلحة.

ولم تقرر المملكة المتحدة عدم تأييد مسألة إعادة التوطين على أساس جدوى المسألة والتكلفة والمصالح الدفاعية والأمنية، إلا بعد دراسة متأنية لكل المعلومات المتاحة. ولكن، على الرغم من أننا استبعدنا مسألة إعادة التوطين، فإننا عاقدون العزم على تحسين سبل عيش سكان شاغوس في المجتمعات حيث يعيشون الآن. ولذلك نعمل حالياً مع المجتمعات المحلية ذات الأصل الشاغوسي، ليس في موريشيوس فحسب، لكن أيضاً في

إن العالم مكان خطر ولا استقرار فيه. ويحافظ المرفق على أمن وسلامة الشعوب والبلدان. إنه يكتسي أهمية حيوية بالنسبة للجهود الرامية إلى مكافحة النزاعات والإرهاب والمخدرات والجريمة والقرصنة. ويقدم الدعم للشركاء في القوات البحرية المشتركة، وهي شراكة بحرية متعددة الجنسيات تتكون من ٣٣ دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، من أمريكا اللاتينية إلى منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وتغطي مناطق عملها ٣,٢ ملايين ميل مربع وتشمل بعضاً من أكثر ممرات النقل البحري أهمية من الناحية الاستراتيجية في العالم، بما في ذلك خليج عدن وباب المندب وقناة السويس ومضيق هرمز. وهو موقع إحدى المحطات الأربع للنظام العالمي لتحديد المواقع، الذي يستخدم على نطاق واسع في الملاحة العسكرية والمدنية. ويضم قدرات للرصد الزلزالي تدعم معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

والمرفق على استعداد لتقديم المساعدة في أوقات الأزمات الإنسانية. وفي السنوات الأخيرة، ساهم بشكل كبير في الاستجابات الإنسانية الدولية للزلازل وتسونامي المحيط الهندي عام ٢٠٠٤، والزلازل والتسونامي اللذين ضربا اليابان عام ٢٠١١، وإعصار عام ٢٠١٣ الذي اجتاح الفلبين. وقدم المرفق الدعم أيضاً لمهام البحث والإنقاذ فيما يتعلق برحلة الخطوط الجوية الماليزية MH-370.

وليس لدى المملكة المتحدة شك في سيادتنا على الإقليم البريطاني في المحيط الهندي. إنه تحت السيادة البريطانية منذ عام ١٨١٤. وحلّفاً لما قيل اليوم، فإنه لم يكن قط جزءاً من جمهوريه موريشيوس. وفي عام ١٩٦٥، أبرم مجلس وزراء موريشيوس بمحض إرادته اتفاقاً لفصل إقليم المحيط الهندي البريطاني مقابل الحصول على مجموعة من المزايا، بما في ذلك حقوق للصيد واستغلال الموارد الطبيعية والبحرية. وتضمن الاتفاق أيضاً التزاماً من المملكة المتحدة بالتنازل عن الإقليم - وأنا أستخدم كلمة "تنازل" هنا بشكل متعمد، وليس كلمة "إعادة" - عندما

ببساطة ليس صحيحاً. إلا أن هناك مشكلة في مشروع القرار وفي الطريقة التي وصلنا بها إلى ما وصلنا إليه.

أولاً، وهي نقطة بالغة الأهمية، إن المسألة بين موريشيوس والمملكة المتحدة بخصوص أرخبيل شاغوس هي نزاع ثنائي على السيادة. فعنوان مشروع القرار والفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773) يتعلقان بـ "إنهاء الاستعمار"، ولكن المسألة هي أساساً سيادة متنازع عليها بين بلدين. ولقد استمعنا إلى ذلك لدى تقديم مشروع القرار اليوم.

ولذلك عندما أصدرت محكمة العدل الدولية الفتوى، فهي سلّمت بالمبدأ القائل، على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي للمحكمة، بأنها لا ينبغي أن تستمع إلى المنازعات الثنائية دون موافقة كلتا الدولتين. وقد أتاحت بذلك الالتفاف على مبدئها نفسه. وكان لذلك آثار عميقة وأوسع نطاقاً بالنسبة لجميع الدول الأعضاء التي لديها منازعات ثنائية. وإذا اعتمد مشروع القرار، فسيؤسس سابقة معقدة في الجمعية العامة.

وسيعني ذلك ضمناً أن أي تنازع ثنائي بين دولتين يمكن أن يُحال إلى المحكمة لاستصدار فتوى، ثم تعلنها الجمعية العامة، بغض النظر عن موافقة الدول المعنية أو عدم موافقتها. وأدعو الزملاء إلى التفكير ملياً في هذه النقطة. وإذا كان هناك اليوم بلد لديه تنازع ثنائي مع دولة أخرى من الدول الأعضاء، فهو يخاطر بأن تخضع تلك المنازعة لفتوى محكمة العدل الدولية والتصويت عليها في الجمعية العامة.

ثانياً، يظلّ مشروع القرار المعروض علينا أبعد نطاقاً من الفتوى. فهو يحدد مهلة ستة أشهر للمملكة المتحدة. فمشروع القرار يدعو الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية، بما في ذلك الأمم المتحدة ووكالاتها، إلى اتخاذ إجراءات يمكن أن تكون لها آثار محتملة واسعة النطاق على الإدارة الفعالة لمرفق الدفاع المشترك في الإقليم البريطاني في المحيط الهندي. وكنت قد حددت

سيشيل والمملكة المتحدة نفسها، لتنفيذ حزمة دعم تبلغ قيمتها ٥٠ مليون دولار. وكجزء من الحزمة، ندير زيارات تراثية تتيح المجال للمنحدرين من أصل شاغوسي بقضاء وقت في أرخبيل شاغوس.

أود أن أتوقف لحظة لأرفض دون قيد الادعاءات بأن المملكة المتحدة شاركت في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية. فهذا ادعاء خطير جداً. ولا ينبغي سوجه باستخفاف. إنه تشويه جسيم لموقف المملكة المتحدة، ومرة أخرى، أرفضه دون قيد أو شرط. وآمل ألا يتكرر.

اسمحوا لي أن أنتقل الآن إلى مسألة مشروع القرار والمسألة المعروضة علينا. ستصوت المملكة المتحدة معارضة لمشروع القرار، وندعو الآخرين إلى الانضمام إلينا. وليس هذا بسبب عدم احترام مسأله إنهاء الاستعمار أو دور الأمم المتحدة في تلك العملية. إنما، وكما قلت للمجموعات الإقليمية، لأننا نعي تماماً تاريخنا. وكما تعلم الجمعية العامة، فإن تاريخ المملكة المتحدة في العمل في شراكة مع العديد من البلدان فيما تطور هيكلها الإدارية والقضائية بعد الاستقلال موثق توثيقاً جيداً. ونحن فخورون الآن بأن لدينا العديد من الشركاء في جميع أنحاء العالم علي أساس من المساواة والاحترام. وكنا سنسعد، من حيث المبدأ، بالعمل علي مشروع قرار مشترك، لكن الفجوة بين مواقفنا كانت أكبر مما يتيح المجال لحدوث ذلك. ولذلك أودّ أن أحدد أسباب معارضتنا لمشروع القرار. إن الزملاء على دراية بتفاصيل موقفنا التي أوضحناها في الإحاطات الإعلامية وفي رسالتي المؤرخة ١٤ أيار/مايو. وقد نُقح مشروع القرار منذ ذلك الحين، إلا أننا ما زلنا نرى أن معظم المشاكل التي تعترضه لا تزال موجودة. وأود أن أؤكد على بعض النقاط بعينها.

نحن لا نتحدى سلطة الجمعية العامة، ناهيك عن سلطة محكمة العدل الدولية. ومرة أخرى، أرفض ذلك التصوير لموقف المملكة المتحدة، وأنطلع إلى ألا تكرر الدول الأعضاء. فهو

وعلاوة على ذلك، عندما تشمل الفتاوى عدداً من المسائل المدرجة ضمنها، كما هو حال الفتوى قيد النظر، فإننا نخاطر بإيجاد سابقة ضارة من الناحية المؤسسية إذا تعاملنا معها كما لو كانت ملزمة قانوناً. فهذه ليست مسألة استعمار؛ بل يتعلق الأمر باستخدام الفتاوى للأغراض المقصودة منها.

وفي الختام، نؤمن بأن هذا القرار الملزم لهيئة التحكيم التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قرار مهم. ونرى أن النزاع الثنائي على السيادة ينبغي أن يظل مسألة ثنائية من حيث المبدأ، سواء فيما يتصل بحالة الإقليم البريطاني في المحيط الهندي أو الشواغل الأوسع نطاقاً التي تهم الدول الأعضاء. ونرى أن مشروع القرار المعروض علينا يسعى إلى إنشاء سابقة غير مرغوب فيها في العديد من المجالات التي ينبغي أن تثير القلق لدى الدول الأعضاء. ولهذا السبب فنصوت ضد المشروع، ونطلب إلى الآخرين الانضمام إلينا. وفيما يتعلق بالدول الأعضاء التي لا ترغب في التصويت ضد مشروع القرار، فإننا ننوه بما ينشأ عنه من سوابق معقدة، الأمر الذي يبرر الامتناع عن التصويت.

السيدة حسين (ملديف) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه الجلسة. وتود ملديف أن تعرب عن آرائها بشأن البند ٨٨ من جدول الأعمال، المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥".

إن ملديف، بوصفها عضواً في حركة بلدان عدم الانحياز، دأبت على احترام المبادئ التأسيسية للحركة ولا تزال. بيد أنه فيما يتعلق بمشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، تتأى ملديف بنفسها عن البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية، الذي تكلم باسم حركة عدم الانحياز.

ولقد أيدنا دوماً جميع عمليات الأمم المتحدة لإنهاء استعمار الأقاليم والحق في تقرير المصير. ولا تُعارض ملديف مشروع القرار بسبب تغيير في تلك المبادئ. ولكن مشروع

سابقاً بالضبط المساهمة التي يقدمها هذا المرفق في السلام والأمن الدوليين وفي السلام والأمن الإقليميين في المحيط الهندي. وليست تلك العناصر هي ما حددته الفتوى، ويمثل ذلك للأسف محاولة واضحة لتوسيع نطاق الفتوى.

ثالثاً، يمكن في الواقع أن يكون لفتاوى المحكمة وزن في القانون الدولي من حين لآخر، ولكن ذلك لا يغير حقيقة أنها ليست ملزمة قانوناً. فهي مشورة تُسديها محكمة العدل الدولية إلى الجمعية العامة بناء على طلب الجمعية. ويميز ميثاق الأمم المتحدة تحديداً بين المشورة وإجراءات الدعاوى، بما في ذلك وضع خط فاصل واضح بين القرارات الملزمة والفتاوى التي تصدرها المحكمة. إن الفتوى المحددة المعروضة علينا، في رأينا، لا تولي العناية الكافية لعدد من الوقائع القانونية والمادية، التي فصلتها في رسالتي المؤرخة ١٤ أيار/مايو. وأودّ أن أوجزها هنا.

إنها لا تأخذ في الحسبان قرار هيئة التحكيم - الملزم قانوناً - لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ٢٠١٥، الذي اعتبر الاتفاق المعقود بين المملكة المتحدة وموريشيوس عام ١٩٦٥ ملزماً قانوناً. وذلك هو الاتفاق الذي وافقت موريشيوس بموجبه على فصل الإقليم البريطاني في المحيط الهندي في مقابل أن تُتاح لها إمكانية الوصول والمزايا المتعلقة بالموارد التي أشرت إليها في وقت سابق. ونظّل ملتزمين بتنفيذ ذلك الاتفاق.

وهناك، بالإضافة إلى ذلك، التزام تعاهدي ملزم بين المملكة المتحدة والولايات المتحدة للحفاظ على السيادة البريطانية على الإقليم البريطاني في المحيط الهندي حتى عام ٢٠٣٦ على الأقل. وقد أوضحت حكومة الولايات المتحدة، ومؤخراً وزير الخارجية بومبيو والسفير جوناثان كوهين في الرسالة التي وجهها، أن وضع الإقليم البريطاني في المحيط الهندي بوصفه أرضاً تتبع للمملكة المتحدة أمر "أساسي" لقيمة المرفق المشترك ومصالحنا المشتركة - وهو ترتيب لا يمكن تكراره.

الاستعمار، ونحن نفعل ذلك ولا سيما الآن، نظراً لأن العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار سينتهي في عام ٢٠٢٠، وهذا هو السبب في أن ثمة حاجة ملحة إلى تسريع عملية إنهاء استعمار الأقاليم والشعوب التي لا تزال تعيش تحت السيطرة الاستعمارية.

وفي الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية، أكدت المحكمة أن المملكة المتحدة ملزمة بإنهاء سيطرتها على أرخبيل شاغوس، الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من موريشيوس. ومن خلال مشروع القرار المقدم من المجموعة الأفريقية، تحدد الجمعية العامة الآن، بوصفها الهيئة المكلفة بهذه المهمة، الشروط الأساسية التي ينبغي بموجبها أن تكمل المملكة المتحدة عملية إنهاء استعمار موريشيوس. وهذه هي المرحلة الراهنة.

إن إنهاء الاستعمار مسألة محورية للأمم المتحدة وميثاقها وللحضارة بوجه عام. وهذه المسألة في صميم القيم الأساسية للأمم المتحدة، التي توجه العلاقات بين الدول. ونشير إلى أن أكثر من نصف الشعوب والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي موجودة في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لدينا، في انتظار إنهاء استعمارها. وفي فتواها بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، نصت محكمة العدل الدولية، وهي الهيئة القضائية الرئيسية للمنظمة، على أن المملكة المتحدة قد انتهكت ولا تزال تنتهك الحقوق الأساسية لسكان أرخبيل شاغوس، وأنه يجب حل مسألة عودة الأرخبيل إلى موريشيوس في إطار عملية إنهاء الاستعمار.

وحيث إن نيكاراغوا عانت من الهجوم الضاري للاستعمار الجديد بصورة مباشرة وشهدت كيف يمكن للنظام القضائي الدولي أن يتصدى لقضية عادلة تخص دولة صغيرة، فإن بلدي يولي اهتماماً خاصاً لترجمة فتوى المحكمة إلى إجراءات فعالة. واستجابة للدعوة إلى الاضطلاع بمهامها، فإن الجمعية العامة

القرار، في رأينا، لا يوضح المسألة المطروحة، وهي مسألة تكتسي أهمية بالغة بالنسبة لملايين.

وستترتب على مشروع القرار المعروض علينا اليوم آثار خطيرة على ملديف. ومع احترامنا الكامل لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، فإن مشروع القرار يستبق الآثار المترتبة على الطلب الذي قدمته ملديف في تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى لجنة حدود الجرف القاري. ومن دون مراعاة الأصول القانونية والوضوح بشأن الآثار القانونية لمسألة متنازع عليها، لن تتمكن ملديف من تأييد مشروع القرار على أساس كون المسألة تتعلق بإنهاء الاستعمار لا غير. وبالنسبة إلى ملديف، فإن أية شكوك بشأن مسألة أرخبيل شاغوس ستكون لها آثار خطيرة على السيادة والسلامة الإقليمية والأمن في منطقة المحيط الهندي عموماً.

ونودّ أن نشير إلى أن تصويتنا اليوم ينبغي ألا يُفسَّر على أنه تصويت أو موقف متخذ ضد المشاركين في تقديم مشروع القرار، الذين تربطنا بهم علاقات ممتازة.

السيد هيرميديا كاستيو (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية):
نرحب بحضور دولة السيد برافند كومار جونغوث، رئيس وزراء جمهورية موريشيوس، صباح هذا اليوم.

ونشكر الرئيسة على عقد هذه الجلسة العامة للنظر في مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، الذي قدمته جمهورية السنغال نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية. ونيكاراغوا هي أيضاً من بين مقدمي مشروع القرار.

تؤيد نيكاراغوا البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

إن القضاء على الاستعمار، بالنسبة لنيكاراغوا، موقف مبدئي. ومن الناحية التاريخية، فقد أيدنا المبادرات المتعلقة بإنهاء

غابرة لا يمكن القبول بها بعد هذا اليوم. ولذلك، فإننا ندعو إلى الالتزام بالتقييمين القانوني والسياسي اللذين عكسهما الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية (انظر A/73/773)، والذي أكد على أن فصل أرخبيل شاغوس لم يكن مبنياً على التعبير الحر والصادق عن إرادة شعب موريشيوس. وأكد على أن إنهاء استعمار موريشيوس لم يكتمل بصورة قانونية، وعلى أن هذا الأرخبيل هو جزء لا يتجزأ من أراضي موريشيوس.

وبالحصول، فقد أكد هذا الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية أن استمرار الإدارة الاستعمارية لأرخبيل شاغوس هو عمل غير مشروع بموجب القانون الدولي.

وإننا ندعو المملكة المتحدة، وهي عضو دائم في مجلس الأمن، إلى أن تظهر حسن النوايا وأن تمارس القدر المطلوب منها من المسؤولية السياسية والقانونية وأن تتجاوب مع الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، بما تضمنه من أثر قانوني قد يرقى إلى مستوى الإلزام الأخلاقي والقانوني، وأن تعمل الآن دون تردد أو تأخير على إنهاء إدارتها الاستعمارية غير المشروعة لأرخبيل شاغوس، بما يجسد احترامنا جميعاً لسلطة ومركز محكمة العدل الدولية والالتزام بحكومات دولنا الجاد بإنهاء جميع أشكال الاحتلال والاستعمار، وبلا رجعة.

كما ندعو الدول الأعضاء إلى إظهار الدعم المطلوب والالتزام بتقديم المساعدة الممكنة في سبيل استكمال حرية واستقلال موريشيوس واستعادتها السيادية على أرخبيل شاغوس، إلى جانب معالجة مسألة إعادة توطين رعايا موريشيوس، ممن ترجع أصولهم إلى أرخبيل شاغوس بشكل خاص، وبما يجعل عملية إنهاء الاستعمار تامة وناجزة.

نحن نقف اليوم أمام لحظة تاريخية هامة ستعكس نتائجها بلا ريب مدى جدويتنا في إطار الأمم المتحدة ومستوى احترامنا جميعاً لسيادة القانون ولسلطة محكمة العدل الدولية وكذلك

ستساعد شعب موريشيوس الشقيق في استعادة كامل سيادته على أرخبيل شاغوس. فالقضاء على الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره التزام غير مشروط. ولا توجد ذريعة، مهما كان القصد منها حميداً، بما في ذلك الأمن العالمي المفترض، يمكن أن تبطل الالتزام تجاه الكافة بعملية إنهاء الاستعمار فيما يتعلق بموريشيوس وتمكين سكانها الأصليين من العودة إلى أرخبيل شاغوس، بما فيه جزيرة ديبغو غارسيا.

وتدعو نيكاراغوا إلى احترام القانون الدولي وتأمل أن تمتثل الأطراف المعنية لالتزاماتها الدولية، وفقاً لمشروع القرار المقدم من المجموعة الأفريقية. وسيكون تقديم استجابة إيجابية خطوة هامة في هذه العملية مع اقتراب انتهاء العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

السيد العرسان (الجمهورية العربية السورية): لقد انضم وفد بلادي إلى قائمة الدول المقدمة لمشروع القرار الصادر في الوثيقة A/73/L.84/Rev.1، والمعنون "فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥".

وهذا موقف مبدئي تتبناه الجمهورية العربية السورية، وهو قائم على حتمية إنهاء كل أشكال الاحتلال والاستعمار وعلى احترام حقوق شعوب العالم أجمع - دون استثناء أو تمييز - في تقرير مصيرها والدفاع عن حريتها واستقلالها. هذا إلى جانب إيمان حكومة بلادي بضرورة احترام وتنفيذ الأحكام والقرارات والآراء الاستشارية لمحكمة العدل الدولية، باعتبارها الجهاز القضائي الرئيسي والوحيد في الأمم المتحدة الذي نص عليه الميثاق.

إن بلادي، سورية، على قناعة مطلقة أنه ما من ذريعة يمكن أن تبرر استمرار احتلال أرخبيل شاغوس وأن ما تطرحه حكومة المملكة المتحدة، التي تحتل هذا الأرخبيل من ذرائع تتعلق بالمحافظة على الأمن، إنما هي ذرائع تعود إلى عقلية استعمارية

دعم موريشيوس في مطالبتها المشروعة بالسيادة على أرخبيل شاغوس، الذي فصل عنها من أجل الحفاظ على السيطرة الاستعمارية. ولذلك، صوتنا تأييدا للقرارات ٢٠٦٦ (د-٢٠) و ٢٢٣٢ (د-٢١) و ٢٣٥٧ (د-٢٢) في الستينيات، وشاركنا في تقديم القرار ٢٩٢/٧١ الذي طلب فتوى بشأن المسألة من محكمة العدل الدولية. ولذلك، ترحب جمهورية الأرجنتين بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، ومشروع القرار الذي ستبت فيه الجمعية العامة في هذه المرحلة (A/73/L.84/Rev.1).

إن فتوى محكمة العدل الدولية، الصادرة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٩، ومشروع القرار يشكلان انتصارا للقانون الدولي وينقلان رسالة لا لبس فيها بأن الاستعمار لم يعد مقبولا في القرن الحادي والعشرين. ويبرز مشروع القرار الاستنتاجات التي خلصت إليها الهيئة القضائية الرئيسية في الأمم المتحدة كجهة الفصل في المسائل المتعلقة بالقواعد القانونية التي لا تنطبق فحسب على الأمم المتحدة بل على جميع البلدان. ومشروع القرار يؤكد أن أرخبيل شاغوس جزء لا يتجزأ من أراضي موريشيوس، وأن المملكة المتحدة ملزمة بإنهاء إدارتها الاستعمارية هناك.

إن الأرجنتين، حكومة وشعبا، قد حرمت أيضا من الممارسة الكاملة لسيادتها على جزء من أراضيها، الذي لا يزال يخضع للاحتلال الأجنبي غير الشرعي وغير القانوني. ولم توافق السلطة القائمة بالاحتلال حتى على التفاوض بشأن تسوية النزاع على السيادة، وهو ما يشكل أيضا انتهاكا للالتزام بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية.

وما برحت المحكمة تشدد على التأكيد على الدور الحاسم الذي تؤديه الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار في الإشراف على تنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتق

مدى التزامنا بالحقوق الأساسية لكل شعوب العالم في الحرية والاستقلال وتقرير المصير.

ندعوكم إلى التصويت لصالح مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، ندعوكم إلى احترام حق موريشيوس في استكمال استقلاله وحرية. وبهذه المناسبة، ندعوكم أيضا إلى الاستمرار في دعم حق الجمهورية العربية السورية في إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجولان العربي السوري المحتل وإنهاء جميع أشكال العدوان والتواجد العسكري الأجنبي غير المشروع على الأراضي السورية.

ولنتبقى هنا نتذكر جميعا أن ١١ عاما فقط تفصلنا عن موعد استكمال أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والتي نصت صراحة في الفقرة ٣٥ من القرار ١/٧٠ على الدعوة

”إلى اتخاذ المزيد من التدابير والإجراءات الفعالة، طبقا للقانون الدولي، من أجل إزالة العقبات التي تحول دون تمام أعمال حق تقرير المصير بالنسبة للشعوب الراضحة تحت نير الاستعمار والاحتلال الأجنبي“.

السيد غارسيا موريتان (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية):
كان من بين المقاصد الرئيسية للأمم المتحدة، منذ إنشائها، إنهاء الاستعمار بشتى أشكاله. وبفضل الجهود المكثفة التي تبذلها المنظمة، حققت عشرات المستعمرات السابقة استقلالها وأصبحت جزءا من مجموعة الدول المستقلة. وساعدت جمهورية الأرجنتين هذه العملية منذ بدايتها، كما يتضح من تصويتنا تأييدا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي اعتمد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) لعام ١٩٦٠، وهو حجر الزاوية في إنهاء الاستعمار.

إن التزام بلدي بإنهاء الاستعمار - وتضامنه مع بلد يعيش، مثل بلدنا، ما زال ضحية للاستعمار - أدى بنا إلى

العقلية الاستعمارية التي كانت سائدة في وقت نشأة المجتمع الدولي للدول، الذي توجد الأمم المتحدة في صميمه. كما ندرك أن التغيير الذي نسعى إليه لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال التعاون لا المواجهة.

ولذلك سرنا بشكل خاص أن تفسير المحكمة للحق في تقرير المصير يرفض نهائياً أي حجج وأساليب مستخدمة لمنع الإلغاء الكامل للاستعمار. وأكدت المحكمة أن إنهاء الاستعمار لن يكتمل إن لم تكن كامل أراض مستعمرة من المستعمرات السابقة، ضد إرادة سكانها جزءاً لا يتجزأ من الدولة الناشئة.

ويعدُّ تقرير المصير، الذي يقع في صميم إنهاء الاستعمار، حقاً غير قابل للتصرف لا يمكن لأي شعب التنازل أو التخلي عنه أو نقله كلياً أو جزئياً. ويتطلب الطابع الأمر للحق في تقرير المصير والحجية المطلقة للالتزامات التي تتولد عنه تجاه الكافة إشراك جميع الدول الأعضاء في تحمل مسؤولية أعمال هذا الحق على النحو المناسب. وكما أكدت المحكمة من جديد، فإن القوى الاستعمارية ملزمة بمواصلة أعمال الحق في تقرير المصير فيما يتعلق بالبلدان والأقاليم المحرومة كلياً أو جزئياً من ذلك الحق. ونرى أنه لا يمكن التذرع بأي ترتيبات لإعفاء الدولة القائمة بالإدارة من واجباتها القانونية أو تمكينها من التهرب من التزاماتها بموجب القانون الدولي بصيغته اليوم.

واستناداً إلى فتوى المحكمة، تشكل السلامة الإقليمية عنصراً أساسياً في أعمال الحق في تقرير المصير على النحو السليم. وعلاوة على تعارض تقويض الوحدة الوطنية لبلد ما وسلامته الإقليمية مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة بوجه عام، وتحديدًا فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار، هناك قرينة مرجحة لاستقلال الوحدة الإقليمية ككل. فالاستقلال المعوق أقاليميا لا يمكن إلا أن يشكل انتهاكاً للالتزامات المتعلقة بالحق في تقرير المصير. ويحظر تقويض السلامة الإقليمية لمستعمرة من خلال احتفاظ القوة المستعمرة بجزء من أراضيها أو اقتطاعه قبل منحها

الدول القائمة بالإدارة والطرائق اللازمة لضمان إنجاز عمليات إنهاء الاستعمار على النحو الواجب، وفي الحالات المناسبة تحديد كيفية ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير. كما ما فتئت المحكمة واضحة بشأن القيمة المعيارية للقرار ١٥١٤ (د-١٥) والمبادئ الواردة فيه، بما في ذلك السلامة الإقليمية، المشار إليها في الفقرة ٦ من القرار. وأكدت المحكمة أيضاً إن تقرير المصير - وهو مبدأ ما فتئت الأرجنتين تؤيده دائماً - لا ينطبق في الحالات التي تشمل الفئات السكانية التي لا تشكل شعوباً تستحق الحصول على ذلك الحق.

والأرجنتين تعتقد أنه لا يمكن تجاهل رأي كل من الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية، ولذلك تدعو جميع البلدان إلى التعاون في إنجاز إنهاء استعمار موريشيوس والأقاليم الأخرى التي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية.

السيدة إيوانو (قبرص) (تكلمت بالإنكليزية): إن قبرص ترحب بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773) والتوجيهات الواضحة للغاية التي قدمتها المحكمة ونهج المحكمة الاستشاري والتعاوني. وتقدم المحكمة، من خلال توضيح نطاق إنهاء الاستعمار وما يستتبعه، إسهاماً كبيراً للغاية في مسعى مساو لمساعي الأمم المتحدة: كخطوة ضرورية نحو تحقيق المساواة في السيادة بين الدول في نظام عالمي قائم على القيم والمبادئ المشتركة اوتنظمه سيادة القانون ونسترشد به في إنهاء بقايا الاستعمار.

وهذا الالتزام بإقامة نظام دولي قائم على القواعد بوجه عام والقانون الدولي على وجه الخصوص هو الذي دفع قبرص إلى المشاركة في الإجراءات القانونية أمام محكمة العدل الدولية أكثر من مجرد الدروس المستفادة التي يمكننا استخلاصها من خبرتنا في إنهاء الاستعمار. وقد أردنا أن نكون جزءاً من هذه العملية لأننا ندرك تماماً أنه حتى اليوم، لم يتخلص نظامنا العالمي من

موريشيوس جراء التمييز غير القانوني وغير التوافقي لأراضيها، فعل غير مشروع ينبغي تداركه عن طريق الإنهاء السريع لإدارة السلطة الاستعمارية لأرخبيل شاغوس، بالتعاون من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وسيعني تنفيذ مشروع القرار المعروض علينا (A/73/L.84/Rev.1) الامتثال للالتزام بالتعاون في تنفيذ طرائق استكمال إنهاء استعمار موريشيوس ومن ثم الاضطلاع بمهام الجمعية العامة بموجب الميثاق في هذه الحالة. وعليه، سيصوت وفد بلدي لصالح مشروع القرار. دعونا نبتعد عن النموذج الاستعماري من خلال إقامة شراكات بين الأنداد، لأن هذا هو السبيل الوحيد إلى تحقيق الأهداف الجماعية بصورة مشروعة وبمحسن نية.

وأخيراً، سنكون مقصرين إن لم نشر إلى البعد الإنساني للمسألة قيد النظر والحاجة إلى توفير سبل انتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان. ونود، على وجه الخصوص، تسليط الضوء على حق عودة الأشخاص المشردين من ديارهم، وحق الأشخاص في التمتع بحرية التنقل داخل بلدانهم، فضلاً عن الحق في رد الممتلكات للأشخاص الذين جردوا منها قسراً، تمشياً مع مبادئ بنهيرو والقواعد العامة في القانون الدولي.

السيد غيرتز (ناميبيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أيضاً أن أنوه بوجود فخامة رئيس وزراء موريشيوس بيننا اليوم.

وتؤيد ناميبيا البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا السنغال وجمهورية فنزويلا البوليفارية باسم مجموعة الدول الأفريقية وحركة بلدان عدم الانحياز على التوالي، وكذلك البيان الذي أدلى به دولة رئيس وزراء موريشيوس. وأود الآن أن أضيف ما يلي بصفتي الوطنية.

تؤكد ناميبيا مجدداً تأييدها الراسخ لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/73/L.84/Rev.1 وإرادة شعب موريشيوس في سعيه

الاستقلال، ما لم يحدث ذلك بناء على قبول حر وصادق من شعب الإقليم المعني. غير أننا نود أن نتجاوز هذا القول وندفع بأنه لا وجود للأسطورة القائلة بأنه يمكن لأحد أن يتخلى عن جزء من أرضه عن إرادة حقيقية. ونرى أن هناك دائماً قدراً من الإكراه عند اقتطاع جزء من أرض مستعمرة، بصرف النظر عما إذا كان ذلك قد حدث بموجب اتفاقية قانونية.

فلا يمكن القول، ولا سيما في حالات إنهاء الاستعمار، أن التجزئة الإقليمية - أو أية شروط تفرضها القوة المستعمرة ثمة للاستقلال - قدمت بموافقة حقيقية، بالنظر إلى أوجه التفاوت المتأصلة في القوة بين السلطة المستعمرة والشعوب الخاضعة لسيطرتها وهيمنتها. ولهذا السبب لا يجوز أن ينشأ أثر قانوني عن حالة ناجمة عن هذه الشروط.

وأنقل الآن إلى التزاماتنا بصفتنا الجمعية العامة. يعدُّ الاستعمار انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة على وجه التحديد، والميثاق يعطي الجمعية العامة اختصاصاً صريحاً وعماماً فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار تحديداً لأن الالتزامات الناشئة في هذا الصدد تخص المجتمع الدولي ككل. وقد استجابت محكمة العدل الدولية لدعوتنا تمشياً مع هدفها المتمثل في تعزيز سيادة القانون في العلاقات الدولية وحماية نزاهة النظام القانوني الدولي. وبصفتنا الجمعية العامة، فإننا لا نتحمل الآن مسؤولية النظر في الإجراءات المناسبة اتخاذها لصالح إعلاء مبادئ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب فحسب بل ولدينا الأساس المستنير للقيام بذلك.

فمساءلتنا جميعاً - الدول الأعضاء - عن أفعالنا تجاه بعضنا البعض في هذا الإطار القانوني الدولي الذي وضعناه، إلى جانب الجهاز القضائي الخاص بنا كحام له، تأتي في صميم مبرر وجود الأمم المتحدة. والدول المسؤولة عن أفعال غير مشروعة ملزمة بوقف هذه الأفعال والتعويض بالكامل عن الضرر الناجم. ومعروض علينا رأي مفاده أن الإنهاء غير المكتمل لاستعمار

المبادئ والنظم الديمقراطية وسيادة القانون. وجميع البلدان في الجمعية تتحدث عن شدة احترامها للقانون الدولي والعدالة. وقد آن الأوان لكي نرى تلك الخطب يتبعها عمل ملموس من جانب حكومة المملكة المتحدة وامثال للفتوى الصادرة عن الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة - خاصة وأن المملكة المتحدة قد عملت قاضيا في هذه المحكمة لما لا يقل عن ٧١ عاما من عمر المحكمة البالغ ٧٣ عاما. وأود أن أصدق أن هذه الخدمة الطويلة في المحكمة كانت بسبب إيمان المملكة المتحدة القوي بالالتزام بالقانون الدولي والامثال له، واقتناعها بمصداقية هذه المحكمة وضرورة وجودها ككفالة احترام القانون الدولي والعدالة.

في الختام، تؤكد ناميبيا دعمها وتضامنها الكاملين مع شعب موريشيوس لتمكين عملية إنهاء الاستعمار. ينبغي لموريشيوس، وفقا للقانون الدولي، ممارسة السيادة على كامل أراضيها وتمكين تنفيذ برامج لإعادة التوطين في أرخبيل شاغوس، لا سيما لمن ينحدرون من أصل شاغوسي. وكأحد مقدمي مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، إلى جانب مجموعة الدول الأفريقية بأكملها والعديد من الوفود الأخرى في هذه القاعة، تدعو ناميبيا جميع الدول الأعضاء للوقوف إلى جانب القانون الدولي والعدالة الدولية والتصويت لصالحه.

السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية)
(تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار المعروض علينا اليوم (A/73/L.84/Rev.1) يتناول فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773) - وهو أرخبيل تديره المملكة المتحدة بوصفه إقليم المحيط الهندي البريطاني.

وكما حذرت الولايات المتحدة وآخرون قبل عامين، كان من غير المناسب التماس فتوى بشأن هذا النزاع الثنائي الصرف، لا سيما دون موافقة الطرفين. ومشروع القرار قيد النظر حاليا يوضح أن تلك الشواغل لها ما يبررها. ونحن نشاطر الآراء

لتحقيق الإنهاء الكامل لاستعمار موريشيوس من خلال استعادة كامل أراضيها، بما في ذلك أرخبيل شاغوس. وتعلق ناميبيا أهمية كبيرة على عمل محكمة العدل الدولية وتولي أعلى درجات الاحترام إلى فتاواها وأحكامها، فالقانون الدولي والعدالة الدولية هما حجر الزاوية لما نقوم به من عمل بصفتنا مجتمع دولي. وعلى سبيل المثال، عندما استنفدت ناميبيا وبوتسوانا كل السبل في المناقشات الثنائية لحل نزاع بشأن السيادة الإقليمية على جزيرة كاسيكيكلي/سيدودو دون التوصل إلى اتفاق مقبول من الطرفين، أحيلت القضية إلى محكمة العدل الدولية، وفي عام ١٩٩٩، حكمت المحكمة في القضية المرفوعة بين الدولتين، لصالح جمهورية بوتسوانا ضد ناميبيا. وقبلت ناميبيا الحكم دون جدال، مظهرة احترامها للقانون الدولي.

ولا شك أن النتائج الرئيسية التي خلصت إليها محكمة العدل الدولية في فتاواها بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773) واضحة ولا لبس فيها. يشكل أرخبيل شاغوس جزءا لا يتجزأ من أراضي موريشيوس، وعليه فإن استمرار الإدارة الاستعمارية لأرخبيل شاغوس فعل غير مشروع بموجب القانون الدولي. ولا يزال تشريد سكان أرخبيل شاغوس أمرا غير مقبول، وبصفتنا شعبا كان مستعمرا في السابق، لا يسعنا نحن الناميبيون إلا أن نتشاطر الشعور بالإحباط والحزن مع سكان أرخبيل شاغوس الذين يرغبون في العودة إلى أرض ميلادهم.

لا مكان للاستعمار في عالم اليوم، واستمرار احتلال المملكة المتحدة لأرخبيل شاغوس جور يجب تصحيحه. ويجب أن نسعى بشكل جماعي للوفاء بالتزاماتنا تجاه الآخرين الذين لا يزالون تحت نير الاستعمار. فالسعي إلى ضمان الإنهاء الكامل للاستعمار هو السبيل الوحيد لضمان تحقيق السلام والأمن والتنمية وألا يتخلف أحد عن الركب.

وتناصر ناميبيا بقوة ضرورة احترام النظم والعمليات والمؤسسات التي تهدف إلى تعزيز الحكم الرشيد بما يتماشى مع

وخلص القول، إن مشروع القرار يرسى سابقة مقلقة، مع ما قد يترتب على ذلك من آثار بعيدة المدى. وهو يقوض مبدأ أساسيا للقانون الدولي - مبدأ مكرس في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية - وهو أنه يجب على الدول الموافقة على الفصل في نزاعاتها. لهذه الأسباب، نعارض مشروع القرار، ونشجع جميع الدول الأعضاء على أن تحذو حذونا.

السيد مابونغو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية):
ترحب جنوب أفريقيا بوجود رئيس وزراء موريشيوس بيننا اليوم. ونحن نؤيد الملاحظات التي أبدتها في وقت سابق.

ومن المهم أن نجتمع اليوم للنظر في مشروع قرار (A/73/L.84/Rev.1) قدمه ممثل السنغال باسم مجموعة الدول الأفريقية بخصوص فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773).

إننا نرحب بالفتوى التي اعتبرت فيها المحكمة أن عملية إنهاء استعمار موريشيوس لم تكتمل بشكل قانوني عندما حصلت تلك البلاد على الاستقلال في عام ١٩٦٨، بعد فصل أرخبيل شاغوس. وتضيف المحكمة أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون مع الأمم المتحدة لاستكمال إنهاء استعمار موريشيوس. لذلك، ستصوت جنوب أفريقيا مؤيدة لمشروع القرار. وندعو جميع الدول الأعضاء الأخرى إلى أن تحذو حذوها.

ونضم بياننا إلى البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

إن هذه المسألة كانت على جدول أعمال الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي منذ عقود. وكان من الضروري للغاية للجمعية العامة - من خلال القرار ٢٩٢٠/٧١، المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ - أن تطلب من جهازها القضائي الرئيسي إصدار

المعرب عنها بالفعل بشأن نطاق مشروع القرار والسابقة الخطيرة التي يرسبها لإساءة استخدام الوظيفة الاستشارية لمحكمة العدل الدولية وقدرة الدول على أن تقرر بنفسها أفضل السبل السلمية لتسوية منازعاتها الثنائية. وأود أن أكرر بإيجاز آراءنا بشأن هذه المسألة.

أولا، لا يزال للمملكة المتحدة السيادة على إقليم المحيط الهندي البريطاني - كما كانت باستمرار منذ عام ١٨١٤. والولايات المتحدة تؤيد بشكل قاطع سيادة المملكة المتحدة على إقليم المحيط الهندي البريطاني. ويعد وضعه كإقليم للمملكة المتحدة ضروريا لقيمة القاعدة المشتركة للولايات المتحدة والمملكة المتحدة في إقليم المحيط الهندي البريطاني. إن القاعدة المشتركة في إقليم المحيط الهندي البريطاني أمر حاسم الأهمية لأمننا المشترك بالإضافة إلى الجهود الأوسع لضمان الأمن العالمي. والموقع الاستراتيجي للقاعدة المشتركة يمكن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وحلفائنا وشركائنا من مكافحة بعض من أخطر التهديدات التي تهدد السلم والأمن العالميين. كما يسمح لنا بالبقاء على أهبة الاستعداد لتقديم استجابة سريعة وقوية في أوقات الأزمات الإنسانية. وترتكز الترتيبات المحددة التي تشمل المنشآت الموجودة في إقليم المحيط الهندي البريطاني، على شراكة دفاعية وأمنية وثيقة وفعالة بشكل فريد بين الولايات المتحدة والمملكة المتحدة. ولا يمكن تكرارها.

ثانيا، ينبغي لجميع الدول أن تشعر بالقلق إزاء تجاوز الحدود في تقديم مشروع القرار، وخاصة تلك التي تشارك حاليا في جهود لتسوية نزاعاتها الثنائية. وحتى في شكله المنقح، فإن النص يتجاوز الرأي الاستشاري غير الملزم الذي أصدرته محكمة العدل الدولية ويسبب فهم مضمونه وأثره في جوانب حرجة. فالمحكمة لم تقل إن موريشيوس لها اليوم السيادة على إقليم المحيط الهندي البريطاني، أو تشير إلى أنه يجب على الدول أو المنظمات الدولية الاعتراف به على هذا النحو. علاوة على ذلك، رفضت المحكمة حجة موريشيوس بأن نقل السيادة يجب أن يكون فوريا.

الاستعمار بشكل دائم من بين أسرة الأمم، وخاصة من أرخبيل شاغوس.

السيد الشناوي (مصر): يود وفد بلدي أن يضم صوته إلى البيان الذي أدلى به ممثل السنغال باسم مجموعة الدول الإفريقية، والبيان الذي ألقاه ممثل فنزويلا باسم الدول الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

إن مصر، التي تتشرف حاليا برئاسة الاتحاد الأفريقي، ترحب بالفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية المؤرخة ٢٥ شباط/فبراير، والمتعلقة بالتنازع القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773) ونرحب بمضمون تلك الفتوى ونتائجها وتوصياتها فيما يتعلق باستيطان أرخبيل شاغوس، وضرورة إنهاء هذه الحالة دون شروط في غضون ستة أشهر. إن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون مع الأمم المتحدة لإكمال إنهاء استعمار المشار إليه.

وتؤيد مصر مشروع القرار (A/73/L.84/Rev.1) المقدم بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية في إطار البند ٨٨، وفقا لصلاحيات الجمعية العامة، وميثاق الأمم المتحدة. ويستند موقف مصر الداعم للفتوى إلى الاعتبارات التالية.

أولا، ما زلنا ندعم حق الشعوب في تقرير المصير وإنهاء الاستعمار. لقد كان هذا موقفا ثابتا في السياسة الخارجية المصرية على مدى عقود من الزمن.

ثانيا، لقد حان الوقت لإنهاء جميع أشكال الاستعمار في القارة الأفريقية، التي طالما عانت من آثار الاستعمار والظلم الناجم عنه. لقد كان إنهاء الاستعمار أحد الأهداف والمبادئ الأساسية لمنظمة الوحدة الأفريقية، التي أنشئت في عام ١٩٦٣، وتحولت لاحقا إلى الاتحاد الأفريقي.

ثالثا، تدعم مصر ولاية محكمة العدل الدولية، وعلى وجه الخصوص دورها الاستشاري، باعتبارها أعلى جهاز قضائي دولي، وتصدر فتاوى وفقا للقانون الدولي.

فتوى بشأن إنهاء استعمار موريشيوس. إن جنوب أفريقيا، وهي مستعمرة سابقة، تعرف حق المعرفة أن آثار الاستعمار تستمر لفترة طويلة بعد حصول الدولة على استقلالها. وجنوب أفريقيا عانت لعدة قرون تحت موجات متتالية من الاستعمار والفصل العنصري. والترحيل القسري للسكان المدنيين يتسبب في أضرار بشرية واقتصادية رهيبية، لا تزال آثارها محسوسة حتى اليوم. وتم إخضاع مجتمعات السكان الأصليين بالقوة العسكرية، مما أدى إلى آثار مدمرة على هياكلهم الاجتماعية والاقتصادية. والآلاف من المشردين قسرا ماتوا في معسكرات الاعتقال في جنوب أفريقيا نتيجة لسياسة الأرض المحروقة التي استخدمها مستعمرونا السابقون كاستراتيجية عسكرية خلال الحرب في جنوب أفريقيا. وأدت سياسات الفصل العنصري اللاحقة إلى الترحيل القسري لمجتمعات بأكملها من أماكن إقامتهم، على أساس عرقهم فحسب.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد يلتشنيكو (أوكرانيا).

ومن خلال المشاركة في اجتماع الجمعية العامة اليوم والتصويت لصالح مشروع القرار، تأمل جنوب أفريقيا أن تسهم في مواصلة القضاء على الاستعمار بجميع أشكاله وتعزيز حق جميع الشعوب في أعمال حقها في تقرير المصير. وكما ورد في العرض الذي قدمته جنوب أفريقيا إلى محكمة العدل الدولية، فإن الاستعمار هو من مخلفات نظام عالمي سابق كان يعتبر بعض الشعوب أجدر من غيرها. وقد ترك ذلك وصمة عار دائمة على ضمير البشرية. إن إنهاء الاستعمار هو أحد التحديات الأساسية الأكثر إلحاحا التي تواجه النظام القانوني الدولي الحالي. وإنهاء الاستعمار يجب أن يظل - وسيظل - على جدول أعمال الجمعية العامة والاتحاد الأفريقي ما دامت هناك شعوب في العالم لا تتمتع بالحرية في أراضيها ولا تستطيع تقرير مستقبلها.

وقد قدمت محكمة العدل الدولية بوضوح إرشادات إلى الجمعية العامة حتى تتمكن من أداء دورها في إزالة جميع آثار

الأصل الشاغوسي العائدين إلى ديارهم أمر لا يتعلق بنا فحسب، ولكن يتعلق أيضا بموريشيوس والمملكة المتحدة. إن حقهم في وطن أجدادهم ليس مطلباً قانونياً فحسب بل وأخلاقياً أيضاً. إن الدول الصغيرة، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة مثل بلدينا، تعتمد اعتماداً كبيراً على سيادة القانون الدولي والمؤسسات الدولية التي تحددها، مثل محكمة العدل الدولية، التي تضيف الكثير إلى الموسوعة القانونية. وعلاوة على ذلك، يجب أن تثق الدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن المجتمع الدولي الأوسع نطاقاً، ثقة تامة باحترام القانون الدولي العرفي والتقيده به؛ فإننا لا نملك ترف اختيار فتاوى محكمة العدل الدولية التي نؤيدها، وتلك التي نتجاهلها.

لقد كانت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا، طوال تاريخها مروجاً عظيماً للتعددية، وساهمت مساهمة كبيرة في القانون الدولي، وذلك جزئياً من خلال تأييد قرارات محكمة العدل الدولية. وينبغي أن يمهّد الطريق لتنفيذ ما هو حق أساساً، عموم أعضاء أسرة الأمم المتحدة، وكذلك الكومنولث، الذي هو في حد ذاته انعكاس لمجموعة من الدول التي تبنت بالكامل حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير مع الحفاظ كذلك على العلاقات الممتازة والتعاون على قدم المساواة.

وأخيراً، إن موريشيوس صديق ممتاز وشريك تجاري لكل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة. وقد قبلت علناً إدارة المملكة المتحدة والولايات المتحدة في المستقبل لمرفق الدفاع في ديبغو غارسيا، وفقاً للقانون الدولي.

السيد سيسا (بوتسوانا) (تكلم بالإنكليزية): ترحب بوتسوانا بعقد جلسة اليوم للنظر في البند ٨٨ من جدول الأعمال المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥"، حسب التكاليف الصادر عن الجمعية العامة في القرار ٢٩٢/٧١، المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧. ونرحب ترحيباً حاراً برئيس وزراء جمهورية موريشيوس في جلسة اليوم.

رابعا وأخيراً، تؤمن مصر إيماناً راسخاً بمبادئ تعددية الأطراف الدولية ومنظومة الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة، وعلى رأسها محكمة العدل الدولية والجمعية العامة.

وفي الختام، إن التزامنا الجماعي بالمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة يحتم علينا الحفاظ على مصداقية المحكمة العدل الدولية بوصفها أعلى جهاز قضائي دولي، من خلال دعمنا وتعزيزنا لها. وهذا هو ما يدعو إليه مشروع القرار المعروض علينا اليوم.

السيد بتلر بييت (سيشيل) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد سيشيل البيان الذي أدلى به ممثل السنغال باسم مجموعة الدول الأفريقية.

إن جمهورية سيشيل التي عانت من الاستعمار ومرت بعملية إنهاء الاستعمار التي أدت إلى الاستقلال، تعتقد اعتقاداً راسخاً بأن لجميع الشعوب الحق في تقرير المصير بموجب القانون الدولي، وأنه لا يمكن انتزاع الأراضي دون موافقة الشعب في دولة مستقلة. وقد حددت هذا محكمة العدل الدولية. وعلى هذا النحو، تدعو سيشيل إلى القيام في وقت مبكر وعلى نحو منظم بتنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773).

وفي هذا السياق، فإنه غداة استقلال سيشيل، أعيدت لها أراض كانت تديرها سابقاً المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في إطار الإقليم البريطاني في المحيط الهندي. وهي جزيرة ألدبرا - اليوم موقع تراث عالمي لليونسكو - وجزيرتي فارقوهار وديروش. ومن البديهي أن تطبق نفس السوابق في حالة موريشيوس.

إن لدى سيشيل مجتمعاً محلياً كبيراً من ذوي الأصل الشاغوسي. وعلى هذا النحو، فإن مسألة الأشخاص ذوي

موريشيوس، وإن استمرار إدارة أرخبيل شاغوس هي استمرار لفعل غير مشروع بموجب القانون الدولي.

الرئيسية عادت إلى مقعد الرئاسة.

واستنادا إلى النقاط التي أشرت إليها للتو، ستؤيد بوتسوانا مشروع القرار، لأنه يسعى إلى تحديد طرائق لاستكمال إنهاء استعمار موريشيوس. ولذلك، ندعو جميع الدول التي تشاركنا الرأي إلى التصويت لصالح مشروع القرار، إذا طلب إجراء تصويت. ما من قارة عانت من وطأة الاستعمار مثل ما عانت أفريقيا. إن التصويت لصالح مشروع القرار سيسهم في عملية إنهاء استعمار موريشيوس وحق تقرير المصير لشعب موريشيوس، فضلا عن احترام القانون الدولي والعدالة.

السيد دي لا فوينتي راميريس (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): تغتنم المكسيك فرصة هذه المناقشة لتؤكد مجددا التزامها القاطع بالتسوية السلمية للمنازعات، ولا سيما التزامها تجاه محكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للمنظمة. إن كل قرار للمحكمة، وكذلك تنفيذه تنفيذا فعالا، يخدمان هدف تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. ويجب اعتبار اللجوء إلى محكمة العدل الدولية دائما حافزا للدول، إذ إن الزيادة في عدد القضايا المحالة إلى المحكمة مؤشر من المؤشرات الإيجابية على تفضيل التسوية السلمية للمنازعات على المواجهة.

وكما ذكرنا في الماضي في سياق النظر في التقارير التي تقدمها المحكمة إلى الجمعية العامة كل عام، هناك طرق مختلفة يمكننا أن نعزز بها عمل المحكمة، بما في ذلك إظهار ثقتنا بالمحكمة من خلال الاعتراف بولايتها الإلزامية، بما في ذلك الأحكام القضائية الواردة في المعاهدات المتعددة الأطراف واستخدام قاعدة توسيع نطاق الاختصاص.

وزيادة الاستفادة من الدور الاستشاري للمحكمة آلية أخرى لتعزيزها لا يمكننا إغفالها. فالمحكمة تحدد من خلال

ونؤيد البيان الذي أدلى به الممثل الدائم للسنغال، الذي عرض مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1 باسم ٥٤ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، بما فيها بلدي، بوتسوانا.

ونؤيد البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

إن بوتسوانا بوصفها عضوا في المجموعة الأفريقية والأمم المتحدة، تولي أهمية كبيرة لمشروع القرار، الذي يهدف إلى تأييد وتنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢٥ شباط/فبراير، بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773).

وتضم بوتسوانا صوتها إلى أصوات الوفود الأخرى التي رحبت بفتوى محكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة؛ وأيدتها. وبناء على طلب الجمعية العامة، أصدرت المحكمة فتوى بشأن السؤالين الرئيسيين المطروحين في القرار ٢٩٢/٧١. وتوخيا للإيجاز، لن أكرر هذين السؤالين.

إن بوتسوانا باعتبارها من مؤيدي تعددية الأطراف والنظام الدولي القائم على القواعد، شاركت في جلسات محكمة العدل الدولية. إن بلدي وقد شارك في هذه العملية، يؤيد تأييدا تاما الفتوى التي اعتمدت بـ ١٣ صوتا مقابل صوت واحد. وفي هذا الصدد، نؤيد تأييدا تاما النتائج الرئيسية التي خلصت إليها محكمة العدل الدولية. أولا، إن عملية إنهاء استعمار موريشيوس لم تكتمل بصورة قانونية عندما حصل هذا البلد على الاستقلال في عام ١٩٦٨، بعد فصل أرخبيل شاغوس؛ ثانيا، إن المملكة المتحدة ملزمة بوضع حد لإدارتها لأرخبيل شاغوس بأسرع ما يمكن؛ ثالثا، إن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون مع الأمم المتحدة من أجل إكمال إنهاء استعمار موريشيوس، رابعا، إن أرخبيل شاغوس يشكل جزءا لا يتجزأ من أراضي

أن أرخبيل شاغوس، بما فيه جزيرة ديغو غارسيا، هي جزء لا يتجزأ من أراضي جمهورية موريشيوس، وأن إنهاء استعمار موريشيوس لن يكتمل حتى تتمكن من ممارسة كامل سيادتها على أرخبيل شاغوس. وعقدت الجمعية العزم على تقديم الدعم الكامل للإجراءات التي شرعت بها حكومة جمهورية موريشيوس على مستوى الأمم المتحدة. وفي وقت لاحق، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٩٢/٧١ في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، الذي طلب إلى محكمة العدل الدولية إصدار فتوى بشأن المسألة قيد النظر. وأصدرت المحكمة فتواها في ٢٥ شباط/فبراير. ونود أن نؤكد مجددا دعم ليسوتو الثابت لموقف الاتحاد الأفريقي. وعلاوة على ذلك، ينبغي الاعتراف بأن فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر الوثيقة A/73/773) كانت تتعلق بإنهاء الاستعمار، وليس بالأمن أو المساعدة الإنمائية الرسمية. ونؤمن إيمانا قويا بأن التنمية وصون السلام بين الأمم ينبغي أن يقوما على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، بغض النظر عن حجم الدول المتأثرة.

وفي الختام، لقد مر ٥٠ عاما على إنهاء الاستعمار في أفريقيا. وفي حالة موريشيوس، استمرت العملية ٥١ عاما. بل قد مرَّ قرابة ٦٠ عاما على اعتماد قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتعلق بإنهاء الاستعمار. وهناك العديد من التحديات في القرن الحادي والعشرين. وينبغي للمجتمع الدولي أن يركز على المسائل الأكثر إلحاحا، بما في ذلك التنمية المستدامة والسلام والأمن، وكذلك اتخاذ إجراءات بشأن تغير المناخ.

ولذلك فإننا ندعو الدول الأعضاء، بل والمجتمع العالمي بأسره، إلى تأييد مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1 لضمان اكتمال عملية إنهاء استعمار موريشيوس، ومن ثم التخلص من آثار أفة الاستعمار.

وظيفتها الاستشارية القانون الواجب التطبيق في القضايا القانونية المعروضة عليها. وبينما لا تشكل الفتاوى قرارات تُنهي النزاعات، فإنها تُجيب على مسائل تكون مفيدة في أعمال المتابعة التي تضطلع بها الهيئات الأخرى، مثل الجمعية العامة، في مجالات محددة في إطار ولاياتها. وهنا تكمن القيمة الكبيرة للفتاوى. وعلاوة على ذلك، فعندما تطلب الجمعية العامة إصدار الفتاوى، فإنها توفر حيزا فريدا للتفاعل والحوار والتعاون بين جهازين من الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، وبالتالي تعزيز نظام الأمم المتحدة ككل.

وتمثل مناقشتنا اليوم ومشروع القرار المطلوب اعتماده (A/73/L.84/Rev.1) مثلا آخر على مساهمة الأمم المتحدة في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي.

السيد مونياني (ليسوتو) (تكلم بالإنكليزية): تشكر ليسوتو رئيس وزراء موريشيوس على حضوره وترحب به ترحيبا حارا في هذا اليوم المهم جدا، حيث ناقش مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1 الذي عرضه على الجمعية العامة السفير نيانغ، ممثل السنغال باسم مجموعة الدول الأفريقية، والذي نؤيده تماما.

وعلاوة على ذلك، نقدر البيان الذي أدلى به ممثل فنزويلا بالنيابة عن الدول الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، ونعرب عن تأييدنا له.

يقوم السلام المستدام على العدالة الدولية والامتثال للقانون الدولي. ولذلك فإن ليسوتو ستواصل تعزيز المبادئ التي ترسخ الشرعية الدولية والعدالة، وبخاصة مبدأ الحق في تقرير المصير واحترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية.

وخلال الدورة العادية الثامنة والعشرين لجمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، المعقودة في أديس أبابا يومي ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، جددت الجمعية التأكيد

١٥١٤ (د-١٥)، الذي يشكل حجر الزاوية لإنهاء الاستعمار. وفي هذا الصدد، وفيما يتعلق بتنفيذه، أنشأ القرار ١٦٥٤ (د-١٦) الهيئة الفرعية، وهي اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المكرسة لرصد تنفيذ القرار ١٥١٤ (د-١٥).

وما فتئت أوروغواي تلتزم بتعددية الأطراف واحترام شرعية سيادة القانون، وقد سعت جاهدة إلى تنفيذ المبادئ المشار إليها في ميثاق الأمم المتحدة والمنصوص عليها في القرارين ١٥١٤ (د-١٥) و ٢٦٢٥ (د-٢٥)، لعامي ١٩٦٠ و ١٩٧٠، على التوالي، مقدّمة بالتالي دعماً حاسماً لعمليات إنهاء الاستعمار.

ولطالما كانت أوروغواي مناصرة لعمل محكمة العدل الدولية، في ظل الاحترام الكامل لاستقلالها وقراراتها وقيمة فتاوها، التي قد تطلبها الجمعية العامة بشأن أي مسألة من المسائل القانونية، وفقاً للمادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ٦٥ من النظام الأساسي للمحكمة. وتستمد الجمعية العامة من تلك القواعد صلاحية طلب فتوى بشأن مسألة فصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس، والمحكمة تملك اختصاصاً لإبداء رأيها بشأن طلب كهذا، بالنظر إلى أنها مسألة قانونية.

وتستهدف الفتوى المطلوبة تحديد ما إذا كان إنهاء استعمار موريشيوس والعملية التي تمّ اتباعها قد اكتملت إنجازهما وإذا ما تمّ ذلك وفقاً للقانون. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن المحكمة ذكرت في الفقرة ٨٨ من الفتوى ما يلي:

”ولذلك تستنتج المحكمة أن الفتوى طلبت بشأن مسألة إنهاء الاستعمار، وهي مسألة تحظى باهتمام خاص في الأمم المتحدة. وتدرج المسائل التي أثارها الطلب ضمن الإطار المرجعي الأوسع نطاقاً لإنهاء الاستعمار، بما في ذلك الدور الذي تؤديه الجمعية العامة في هذا الصدد، وهو إطار لا يمكن فصل هذه المسائل عنه.“ (A/73/773، صفحة ٢٧).

السيدة ساندي (أوروغواي) (تكلمت بالإسبانية): تنظر الجمعية العامة اليوم في مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1 المتعلق بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر الوثيقة A/73/773)، وهي فتوى استصدرتها الجمعية العامة بموجب القرار ٢٩٢/٧١، المعتمد في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ والمتعلق بإنهاء استعمار موريشيوس. ويتضمن مشروع القرار المبادئ الأساسية التي تحكم سلوك الدول في علاقاتها، وهي المبادئ التوجيهية المتعلقة بسيادة القانون في إطار المجتمع الدولي.

وقد عملت الأمم المتحدة منذ تأسيسها بمبدأ المساواة في السيادة بين الدول، والمساواة في الحقوق وتقرير الشعوب لمصيرها، من بين مبادئ أخرى. وفي هذا الصدد، يمثل قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الإطار الأساسي الذي ينص على حق الشعوب في تقرير المصير بوصفه مبدأ من مبادئ القانون الدولي العربي. وتنص الفقرة ١ على:

”أن إخضاع الشعوب لاستعباد الأجنبي وسيطرته واستغلاله يشكل إنكاراً لحقوق الإنسان الأساسية، ويناقض ميثاق الأمم المتحدة، ويعيق قضية السلم والتعاون العالميين.“

وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ٦ على أن

”كل محاولة تستهدف التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لأي بلد تكون متنافية ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.“

وعليه فإن المبادئ المنصوص عليها في القرار واضحة وتشكل قواعد أمرّة من القواعد العامة في القانون الدولي.

وتكمن السلامة الإقليمية للدول واحترام حقوق الإنسان الأساسية في صميم عملية إنهاء الاستعمار، التي تبدأ بالقرار

على أن يجذوا حذوها من خلال تطبيق ولايات الأمم المتحدة وإعادة تأكيد سيادة القانون الدولي.

في الختام، فإن وفد بلدي مستعد للتعاون مع الأمم المتحدة وجميع شركائها تحقيقاً للمهمة النبيلة المتمثلة في استكمال عملية إنهاء الاستعمار.

السيد شافا (زمبابوي) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أنوه بحضور رئيس وزراء موريشيوس بين ظهرانينا.

وأود أيضاً أن أؤيد في بياني البيان الذي أدلى به رئيس مجموعة الدول الأفريقية لهذا الشهر، سفير السنغال، والبيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

وأود أن أهنئ الجمعية العامة على اتخاذ القرار ٢٩٢/٧١ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، والذي قررت فيه أن تطلب إلى محكمة العدل الدولية إصدار فتوى بشأن السؤالين اللذين أوضحتها السفير والممثل الدائم للسنغال في بيانه. ويتعلق السؤالان بما إذا كانت عملية إنهاء الاستعمار قد أنجزت بصورة قانونية عند حصول موريشيوس على الاستقلال في عام ١٩٦٨، وبالتبعات المترتبة، بموجب القانون الدولي، على استمرار الإدارة الأجنبية لأرخبيل شاغوس.

كما أعرب عن امتناني لمحكمة العدل الدولية لإصدار فتواها بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، استناداً إلى الحقائق على أرض الواقع والقانون الدولي - وهو تطور دفعنا جميعاً إلى حضور هذه الجلسة اليوم في الجمعية العامة للنظر والبت في سبل المضي قدماً بشأن هذه المسألة البالغة الأهمية المتعلقة بمستقبل أرخبيل شاغوس التابع لجمهورية موريشيوس.

إن من المهم أن ندرك أن من وظائف الأمم المتحدة الإسهام في إنهاء الاستعمار وتقرير مصير جميع الشعوب، وأن

وأصدرت المحكمة فتواها استجابة لطلب الجمعية العامة، وهي أهم أجهزة الأمم المتحدة وأكثرها تمثيلاً، وهي مكلفة برصد عملية إنهاء الاستعمار. وفي هذا السياق القانوني، ترى المحكمة أن الجمعية هي من عليها إبداء الرأي بشأن الطرائق اللازمة لكفالة إكمال عملية إنهاء استعمار موريشيوس. وفي ضوء الفتوى، لا يساور أوروغواي شك في أن مسؤولية تحديد هذه الطرائق تقع على الجمعية العامة نفسها أو على هيئاتها الفرعية عن طريق تفويض تلك العملية إليها.

في الختام، تعرب أوروغواي، وفقاً لما سبق ذكره، عن تأييدها لمشروع القرار المعروض علينا.

السيدة أندريانانتواندرو (مدغشقر) (تكلمت بالفرنسية): بداية، أود أن أهنئكم بجرارة، سيدتي الرئيسة، بالنيابة عن وفد بلدي، على الطريقة التي تديرون بها أعمال الجمعية العامة.

وتؤيد مدغشقر البيان الذي أدلى به ممثل السنغال بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية.

وتؤكد مدغشقر مجدداً التزامها بمبادئ المنظمة وقيمتها، وستعمل بالتالي على تحقيق أولوياتها، ولا سيما تلك المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

إن الجمعية العامة تتحمل مسؤولية أساسية عن كفالة إنهاء الاستعمار في موريشيوس بصورة كاملة، بالنظر إلى الدور النشط الذي تضطلع به الجمعية في عملية إنهاء الاستعمار. وإننا اليوم على مشارف نهاية العقد الثالث من إنهاء الاستعمار. ولا تزال مدغشقر على قناعة بأن مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، المتعلق بفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، يظل عنصراً رئيسياً من هذه العملية. ولذلك، تعترم مدغشقر الإسهام من خلال التصويت مؤيدة لمشروع القرار بغية إكمال إنهاء الاستعمار في موريشيوس وتحت الأعضاء الآخرين

زمبابوي أن تجاهل فتوى محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بتقرير المصير الكامل لموريشيوس سيكون أمراً مؤسفاً، لأن الجمعية العامة ستتخلى عن مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، الوارد في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة.

وفي الختام، أشارك سعادة سفير السنغال في دعوته جميع الدول الأعضاء إلى الدفاع عن سيادة القانون والدفاع عن واحترام المؤسسات الدولية التي أنشئت لخدمة البشرية بالتصويت مؤيدة لمشروع القرار A/73/L.84/Rev.1 اليوم.

السيد أكبر الدين (الهند) (تكلم بالإنكليزية): قبل سنوات طويلة - وعلى وجه التحديد، في الدورة الخامسة عشرة، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ - اعتمدت الجمعية العامة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وقد اعترفت الإعلان المنصوص عليه في القرار ١٥١٤ (د-١٥)، بأن العالم يرغب بحماس في أن ينهي الاستعمار. وكذلك أعلن عن ضرورة إنهاء الاستعمار بسرعة وبدون قيد أو شرط. ونتيجة لجهود متواصلة، أخذت أكثر من ٨٠ مستعمرة سابقة مكافها المستحق اليوم في الجمعية العامة.

إن دعم عملية إكمال إنهاء الاستعمار، من الناحية التاريخية، هو أحد أكبر إسهامات الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان الأساسية والكرامة الإنسانية وقضية الحرية البشرية الأوسع. ومع ذلك، ها نحن الآن، بعد ٥٩ عاماً تقريباً من اتخاذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، تبلغنا محكمة العدل الدولية أن عملية إنهاء استعمار موريشيوس، فيما يتعلق بالقانون الدولي، لم تكمل بصورة قانونية عندما نالت استقلالها في العام ١٩٦٨، في أعقاب فصل أرخبيل شاغوس. وقد أشارت لنا أعلى سلطة قانونية يمكن أن تنظر في تلك المسائل بأن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون مع الأمم المتحدة بغية إتمام إنهاء استعمار موريشيوس.

الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية هي حكم ذو حجية من أحكام القانون الدولي يجب على جميع الأعضاء في الأمم المتحدة احترامه. ويجب ألا ننسى أن الفتوى تتعلق بإنهاء الكامل لاستعمار أراضي عضو من أعضاء الأمم المتحدة وأنها صدرت بناء على طلب من الجمعية العامة في إطار الاضطلاع بمسؤولياتها. ومن شأن عدم دعم الجمعية العامة في الاضطلاع بهذه الوظيفة المهمة وعدم احترام محكمة العدل الدولية أن يضيء الشرعية على الاستعمار.

وتتفق حكومة زمبابوي مع حكومة موريشيوس على أن هذه الفتوى المحددة التي أصدرتها محكمة العدل الدولية تشكل إسهاماً مهماً في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى القضاء على الاستعمار وتعزيز حقوق الإنسان وتقرير المصير وتحقيق سيادة القانون على الصعيد الدولي.

ومن المهم الاعتراف بحقيقة أن ٢٠٠٠ من سكان جزر شاغوس، الذين كانوا يعيشون على الأرخبيل، قد أُجبروا على مغادرة وطنهم وأعيد توطينهم في البر الرئيسي لموريشيوس. وكما سمعنا صباح هذا اليوم وفي مناسبات أخرى، فإنهم قد منعوا من العودة إلى موطنهم الأصلي.

ولا يمكن لأي من رعاياها أن يقبل ذلك النوع من المواقف. ففتوى محكمة العدل الدولية تعترف بحق سكان جزر شاغوس وأحفادهم في العودة إلى أراضي أجدادهم عاجلاً وليس آجلاً. ومع ذلك، لا يمكنهم العودة إلا إذا ضمنا اليوم استعادة أرخبيل شاغوس كجزء لا يتجزأ من أراضي موريشيوس، وبالتالي، استعادة سيادة موريشيوس وسلامتها الإقليمية.

وزمبابوي، شأنها شأن بلدان عديدة أخرى، تقف متضامنة مع الموريشيوسيين، الذين يطالبون بإعادة توحيد بلدهم وإعادة مواطنيهم، الذين يتوقون إلى العودة إلى ديارهم المستحقة، إلى وطنهم. ولا أعتقد أن هناك أي إغراء مالي يمكن أن يقنع المواطنين بالعيش بشكل دائم بعيداً عن ديارهم. وتعتقد حكومة

الوزراء برافيند جوغوث، ونرحب ترحيبا حارا بحضوره في هذه الجلسة.

وفي إطار دعمنا الثابت لجميع الشعوب التي تناضل من أجل إنهاء الاستعمار، تدعم الهند موريشيوس في سعيها لاستعادة السيادة على أرخبيل شاغوس. ووفقا لنهجنا المتسق تجاه المسألة الهامة المتمثلة في إنهاء الاستعمار، تؤيد الهند مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، الذي قدمته السنغال باسم الدول الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية. ولذلك، ستصوت الهند مؤيدة مشروع القرار.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في مناقشة هذا البند.

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1. وقبل أن أعطي الكلمة لتعلييل التصويت قبل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة حسين (ملديف) (تكلمت بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلا لتصويتنا قبل التصويت على مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥".

لطالما أيدت ملديف جميع العمليات المتعلقة بإنهاء الاستعمار في الأقاليم داخل الأمم المتحدة. وهي لن تنكر على أي شعوب حقها في تقرير المصير. وكعضو مسؤول في الأمم المتحدة، نلتزم التزاما قويا بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ونعرب عن دعمنا لنظام دولي قائم على القواعد. وسجل ملديف في الجمعية العامة يعكس هذه الحقيقة.

كما تدعم ملديف وتقبل اختصاص محكمة العدل الدولية ودورها في تسوية النزاعات وإصدار فتاوى بشأن المسائل القانونية

وباعتبار الهند إحدى الأقاليم المستعمرة غير السيادية القليلة ومن بين الأعضاء المؤسسين للأمم المتحدة، فقد ظلت منذ استقلالها في عام ١٩٤٧، ثابتة في التزامها بمثل إنهاء الاستعمار. وقد كانت الهند أحد مقدمي إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ١٩٦٠، الذي أعلن الحاجة إلى إنهاء الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره من دون شروط. وفي عام ١٩٦٢، انتخبت الهند أول رئيس للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، التي أنشئت لرصد تنفيذ الإعلان وتقديم توصيات بشأن تنفيذه.

إن عملية إنهاء الاستعمار التي اكتسبت زخما باستقلال الهند نفسها لا تزال غير مكتملة. ونود أن نرى اختتامًا مبكرًا لهذه العملية المطولة.

وقد استمعنا إلى الرأي الذي مفاده أن هذا يمكن أن يكون نزاعًا ثنائيًا. إن فتوى محكمة العدل الدولية بشأن هذه المسألة، المنصوص عليها في الفقرات من ٨٨ إلى ٩٠ من فتاوها بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، واضحة بشكل لا لبس فيه. وقد رأت المحكمة أن المسائل التي أثارها طلب الجمعية العامة إليها توجد في الإطار المرجعي الأوسع لإنهاء الاستعمار. وخلصت المحكمة أيضا إلى أنها لا تعتبر أن إصدار الفتوى المطلوبة قد يؤدي إلى التحايل على مبدأ الموافقة من قبل الدولة على التسوية القضائية لنزاعها مع دولة أخرى.

وتتشاطر الهند مع المجتمع الدولي الشواغل الأمنية المتعلقة بالحيط الهندي. ونحن ندرك الحاجة إلى الالتزام الجماعي بضمان أمن وازدهار فضاء المحيطات. بيد أن تلك مسألة منفصلة نحث الحكومات المعنية على التوصل بشأنها إلى تفاهم متبادل في أقرب وقت ممكن.

وموريشيوس دولة نامية مثلنا، من أفريقيا، تربطها بالهند روابط شعبية قديمة. ولذلك، يسرنا أن نرى بين ظهرانينا رئيس

القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥.“

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكافو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المذكورة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1: الأرجنتين، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، الجمهورية العربية السورية، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، كوبا، نيكاراغوا.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبرودا، الأرجنتين، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردى، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، إيسواتيني، فنلندا، غابون، غامبيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، جامايكا، كازاخستان، كينيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، موزمبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان،

الهامة التي تحيلها إليها هيئات الأمم المتحدة. ونحن نؤمن إيماناً قوياً بأن قبول دور محكمة العدل الدولية أمر بالغ الأهمية لترسيخ سيادة القانون الدولي في نظام قائم على القواعد، وفي التسوية السلمية للنزاعات الدولية.

ومع ذلك، فإن القرار الذي تتخذه أي هيئة دولية ولا يعكس المصالح الحقيقية للدول المعنية لا يمكن أن يشكل حلاً فعالاً وطويل الأمد. والواقع أن ملديف ما فتئت تعتقد أن مسألة أرخبيل شاغوس من الأفضل معالجتها من خلال الحوار بين الدول المعنية.

وكما ذكرت بالفعل، فإن مشروع القرار المعروض علينا اليوم سيكون له آثار خطيرة على ملديف. ومع احترامنا الكامل لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، فإن مشروع القرار يستبق الآثار المترتبة على الطلب المقدم من ملديف في تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى لجنة حدود الجرف القاري. ومن دون مراعاة الأصول القانونية والوضوح بشأن الآثار القانونية للمسألة المتنازع عليها، لا تستطيع ملديف تأييد مشروع القرار لمجرد أنه مسألة تتعلق بإنهاء الاستعمار لا غير. وبالنسبة لملديف، فإن أي شك بشأن مسألة أرخبيل شاغوس ستكون له آثار خطيرة على السيادة والسلامة الإقليمية والأمن الأوسع لمنطقة المحيط الهندي.

ولهذه الأسباب، ستصوت ملديف ضد مشروع القرار. مع ذلك، نود أن نؤكد مرة أخرى أن تصويتنا ينبغي ألا يُفسر على أنه تصويت أو موقف ضد مقدمي مشروع القرار، الذين تربطنا بهم علاقات ممتازة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): استمعنا إلى المتكلم الأخير

تعليلًا للتصويت قبل التصويت.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1، المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلاً للتصويت بعد التصويت، أود أن أذكر الوفد بأن تعليل التصويت تحدد مدته بـ ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيدة بيرس (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): تأسف المملكة المتحدة لأن الجمعية العامة قد صوتت اليوم لاعتماد القرار ٢٩٥/٧٣. إن المملكة المتحدة تسلم تماماً بأهمية مسألة إنهاء الاستعمار ودور الأمم المتحدة في ذلك.

والمملكة المتحدة، كما قلت في بياني السابق، تأسف بصدق للطريقة التي تم بها ترحيل الشاغوسيين من إقليم المحيط الهندي البريطاني في الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، ونحن عازمون على تحسين حياتهم حيث استقروا. وقد وجه اتهام خطير ضد المملكة المتحدة هذا الصباح. إنه بلا أساس، وأكرر أننا نرفضه بالكامل.

وليس لدى المملكة المتحدة أدنى شك بشأن سيادتنا على إقليم المحيط الهندي البريطاني. والمسألة المطروحة على الجمعية العامة اليوم لا تزال في جوهرها نزاعاً ثنائياً على السيادة بين موريشيوس والمملكة المتحدة، وما زلنا نراه مبدأ هاماً أن يجري فض النزاعات الثنائية على السيادة من قبل الطرفين أنفسهم. إن تصويت اليوم يشكل سابقة ينبغي أن تثير قلق المملكة المتحدة، بل وجميع الدول الأعضاء في هذه القاعة اليوم التي لديها نزاعات على السيادة خاصة بها.

وأود أن أنوه بأن نتيجة التصويت اليوم تبين أن عدداً كبيراً من الدول الأعضاء تتشاطر هذه الشواغل، كما يشهد على ذلك العدد الكبير من حالات الامتناع عن التصويت والغياب، وأنا ممتنة بشكل خاص للدول التي صوتت مع المملكة المتحدة ضد قرار اليوم.

بالاو، باراغواي، بيرو، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، هنغاريا، إسرائيل، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أرمينيا، البحرين، بربادوس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السلفادور، إستونيا، فيجي، فرنسا، ألمانيا، هندوراس، إيطاليا، اليابان، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، شمال مقدونيا، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سري لانكا، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو

اعتمد مشروع القرار A/73/L.84/Rev.1 بأغلبية ١١٦ صوتاً مقابل ٦ أصوات وامتناع ٥٦ عضواً عن التصويت (القرار ٢٩٥/٧٣).

وتعتقد السلفادور بأهمية مضمون الفقرتين ١ و ٢ من القرار وتشكر مجموعة الدول الأفريقية على التوصيات التي أدخلت على هاتين الفقرتين لضمان تعبيرهما الصادق عن نص الفتوى. وترى السلفادور أن هذه المسألة التي تناوّلها ليست ذات بعد ثنائي الأطراف وتخصمها حصريا، بل هي أيضا ذات بعد عالمي يتعلق بإنهاء الاستعمار والحقوق الإنسانية للشعوب الأصلية. وهي مسائل تقع في صميم كفاءة الجمعية العامة للتصدي لها.

وقد أبدت السلفادور بالفعل دعمها للقيمة العالمية لفتاوى محكمة العدل الدولية بشأن القضايا ذات النطاق العالمي، مثل الفتوى التي أصدرتها المحكمة بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (A/51/218، المرفق) التي تبني على أساسها تأييدها لقرارات المتابعة الصادرة عن اللجنة الأولى.

ومع ذلك، نرى أن أجزاء القرار تتجاوز الطابع غير الملزم للصلاحيحة الاستشارية لمحكمة العدل الدولية. ولذلك، نعتقد أن الصياغة الواردة في الفقرات ٣ و ٦ و ٧ لا تتسق مع فتوى المحكمة. وبالتالي، لا تعترف السلفادور بأي سابقة صادرة عنها ولا بأن تكون جزءا من أي إجراءات لاحقة في المستقبل أو ذات تأثير عليها. وعليه ترى السلفادور أن فحوى القرار ٢٩٥/٧٣ ليس سوى إعلان ذي طابع سياسي محض وليس نتيجة للفتوى المطلوبة.

وتدرك السلفادور من جانبها، أهمية الأسئلة المطروحة في القرار ٢٩٢/٧١ والردود المقدمة من جانب المحكمة عليها، ما يدل على أننا إزاء عملية منقوصة لإنهاء الاستعمار، وأن الوضع الراهن لم يعد مرضيا لطرف واحد على الأقل من الطرفين المعنيين.

ولذلك تحث السلفادور حكومتها موريشيوس والمملكة المتحدة على مواصلة المحادثات الثنائية بينهما بغية التوصل إلى نتائج مرضية لكليهما. وعلى الصعيد المتعدد الأطراف، واستنادا إلى الدعوة الواردة في الفقرة ٤ من القرار، فإن السلفادور على

وأود أخيرا أن أنتقل إلى نقطة أثرت أثناء النقاش. وأود أن أعلن أن موقف المملكة المتحدة المعروف بشأن جزر فوكلاند لا يزال دون تغيير. ونرحب بمبدأ وحق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة. ويعني ذلك أنه لا مجال لأي حوار بشأن السيادة ما لم يرغب فيه سكان جزر فوكلاند.

السيد كوييار توريس (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية):

تدرك كولومبيا أن المسألة التي تناوّلها هي جزء من مهمة إنهاء الاستعمار التي تدعو إليها الأمم المتحدة بشدة. وما برح بلدنا يؤيد الجهود الرامية إلى الاعتراف بحق تقرير المصير والسلامة الإقليمية.

وفي الوقت نفسه، تعرب كولومبيا عن تقديرها لأهمية جميع فتاوى محكمة العدل الدولية الرامية إلى تطوير القانون الدولي. ومع ذلك، فإننا لا نرى أن من المناسب طلب الالتزام بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة بشأن صك غير ملزم قانونا. ولذلك السبب، قرر وفد بلدي الامتناع عن التصويت على تلك المسألة.

السيد إسكالانتي هاسيون (السلفادور) (تكلم

بالإسبانية): تود السلفادور أن تشرح موقفها بعد التصويت على القرار ٢٩٥/٧٣ بشأن فتوى محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالنتائج القانونية المترتبة عن فصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥ (انظر A/73/773)، الذي امتنعت السلفادور عن التصويت عليه للتو.

وكانت السلفادور من بين البلدان التي صوتت مؤيدة للقرار ٢٩٢/٧١ الذي طلبت من خلاله الجمعية العامة إصدار فتوى من محكمة العدل الدولية بموجب المادة ٦٥ من النظام الأساسي للمحكمة. وعليه، تتوجه السلفادور بالشكر إلى المحكمة، وترى أنه يتسق مع الجمعية العامة أن تصرّح بمضمونه نظرا لأن الجمعية العامة هي التي طلبت إصدار الفتوى.

استعداد لدعم طرائق ملموسة للدعم، بما في ذلك من خلال اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، مثلما حدث في حالات أخرى، مثل تلك التي أنشأها القرار ٢٦٥/٦٧.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت في هذه الجلسة. ونستمع إلى بقية المتكلمين الساعة ١٥/٠٠ هنا في هذه القاعة.
رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.